آليات تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية في ظل التدابير الاقتصادية القسرية

طالب الدكتوراه: فراس سعد الدين – كلية الحقوق – جامعة دمشق
الدكتورة المشرفة: منى ادلبي – المشرفة المشاركة: مايا الدباس

ملخص

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية متزايدة في الاقتصاد القومي في جميع البلاد المتقدمة منها والنامية، خصوصاً في ظل تحرير التجارة وزيادة حدة المنافسة بين صادرات الدول والاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل، ونظراً لأهمية هذه المشروعات أخذت معظم الدول تركز جهودها عليها بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها في معالجة الرئيسية التي تواجه الاقتصاديات المختلفة.

في ظل الأزمة التي تمرّ بها سورية تبرز المشروعات الصغيرة والمتوسطة كأحد ركائز التنمية الاقتصادية، حيث أدَّت الأزمة والتدابير الاقتصادية القسرية لتراجع أدائها وتقلّص أعدادها بالإضافة إلى توقّف بعضها والتراجع الشديد في إنشاء المشروعات الجديدة نتيجة ظروف الأزمة، ومع ذلك فإنَّ الخصائص التي تميّز تلك المشاريع عن غيرها تؤهّلها لتكون المحرك الأساسي للتنمية، وعودة الانتعاش والتعافي وإعادة الإعمار.

الكلمات المفتاحية: المشروعات الصغيرة والمتوسطة، التدابير الاقتصادية الدولية القسرية.

Mechanisms for developing small and medium enterprises in Syria under coercive economic measures

Summary

Small and medium enterprises represent an increasing importance in the national economy in all developed and developing countries, especially in light of trade liberalization, increased competition between countries' exports and the increasing need to generate employment opportunities, and given the importance of these projects, most countries began to focus their efforts on them after they proved their ability and efficiency in dealing with Key facing different economies.

In light of the crisis that Syria is going through, small and medium enterprises are emerging as one of the pillars of economic development, as the crisis and coercive economic measures have led to a decline in their performance and a reduction in their numbers in addition to the stopping of some of them and the severe decline in the establishment of new projects as a result of the circumstances of the crisis, and yet the characteristics that distinguish these projects from others Qualify it to be the main engine for development, recovery, recovery and reconstruction.

Key words: small and medium enterprises, coercive international economic measures.

المقدمة:

لا يمكن إغفال أهمية ودور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في النهوض الاقتصادي لأغلب دول العالم حيث تشكّل هذه المشروعات القسم الأعظم لقطاع الأعمال الخاص في أغلب تلك البلدان ومن ضمنها سورية. حيث تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم التوجهات التي تتبعها الدول بهدف تحقيق عدد من المكاسب الاقتصادية والاجتماعية، وهي من الضرورات الملحة لبناء سورية في ظل التدابير الاقتصادية الدولية المفروضة منذ بداية الحرب على سورية عام 2011، وتحتل حيزاً مهماً من النشاط الاقتصادي، لا يقل أهميةً عن المشروعات الكبيرة، ولذلك ونتيجة للدمار الذي لحق القطاعات كافة في سورية والتدابير القسرية الدولية المفروضة منذ بداية الأزمة، فإنَّ الحاجة تبرز لإيلاء المزيد من الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها، لتلعب دوراً أكبر في خلق القيمة وتأمين مدخلات العملية الإنتاجية الكبيرة.

مشكلة البحث: تدور مشكلة البحث حول ضرورة الاهتمام وتطور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، في ظل الحرب التي تعرضت لها وما زالت وفي ظل التدابير الاقتصادية القسرية الدولية المفروضة والمتجددة باستمرار، والتي تفرض قيود على جميع التعاملات المالية والتجارية من وإلى سورية، حيث أدت الحرب إلى تراجع أداء هذه المشاريع.

أهمية البحث: تدور أهمية البحث حول محاولة إظهار الآليات المناسبة لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، بعد الحرب التي خاضتها على كافة الأصعدة منذ عام 2011، حيث تكتسب هذه المشروعات أهمية في عملية تجنب الآثار التي ترافق فرض التدابير الاقتصادية القسريّة وتجنب آثار الحرب التي استمرت قرابة عشرة أعوام وما زالت، للوصول في النهاية إلى صيغة عمل مناسبة لتفعيلها وزيادة أعدادها والتغلب على المعوقات التي تعترضها وتفعيل دورها.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى بيان آليات تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية في ظل المعوقات التي تحيط بها، وفي ظل الحرب التي تخوضها سورية على كافة الأصعدة والتدابير الاقتصادية الدولية القسرية، التي أثّرت بدورها في وجودها وعملها وفي توفر المقومات الأساسية لتفعيلها وبقائها.

منهجية البحث: اعتمد الباحث في عرض معلوماته على المنهج الاستقرائي، من خلال

استقراء الأبحاث المتعلقة بموضع البحث والدراسة، مع استخدام المنهج التحليلي، القائم على عرض تلك الأبحاث بمعلوماتها العامة والخاصة، وتحليلها وصولاً إلى تفاصيل تساعد في تقديم النتائج والتوصيات قيد الدراسة.

خطة البحث: سنسلط الضوء على ماهية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لمعرفة تفاصيل هذا المفهوم وسماته وخصائصه في المطلب الأول، لننتقل تباعاً إلى بحث أهمية هذه المشروعات وعيوبها، ثمَّ التعرض إلى أهمية هذه المشروعات في سورية وتطور الاهتمام بها ومشكلاتها ووسائل تطويرها، وفق ما يلي:

– **المطلب الأول:** ماهية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية وأهميتها في إطار فرض تدابير اقتصادية قسرية

– **المطلب الثاني:** آلية تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية في ظل التدابير الاقتصادية الدولية

المطلب الأول

ماهية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية وأهميتها في إطار فرض تدابير اقتصادية قسرية

إنّ مسألة التطرق إلى دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، في إطار الحرب التي تمر بها، والتدابير الاقتصادية القسرية التي فُرضت ضدّها يتطلب تحديد مفهوم هذه المشروعات من أجل توضيح معالمها، حيث يتسم مصطلح المشروعات تلك بأنّه نسبي يختلف باختلاف المعايير بين دولةٍ وأخرى وحيث أن أهميتها تبرز بالنسبة إلى سورية خصوصاً في ظل التدابير الاقتصادية القسرية المفروضة ضدها من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الامريكية وغيرها من الدول، لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى عرض التعريف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وسماتها في الفرع الأول، ثمَّ إلى عرض أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل التدابير القسرية المفروضة وعيوبها في الفرع الثاني، وفق ما يلي:

الفرع الأول

تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وسماتها

أولاً– تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة: يختلف تعريف ومفهوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من دولة لأخرى وفقاً لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصاديّة والاجتماعيّة، فالدّول الصناعيّة والناميّة تختلف في طبيعة وتكوين هذه المشاريع ما يجعل من الصعوبة إجراء المقارنة بينهما، حيث يّعدُّ تعريف قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أكبر المشاكل التي تواجه تحليل هذا القطاع؛ نظراً لعدم وجود تعريف متفق عليه دولياً، إذ أنَّ مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة يضم فئات عريضة من المشروعات الاقتصاديّة، غير متجانسة الأحجام والفروع والتقنيات، كما أنَّ المشروعات تختلف باختلاف الدّول ومقوماتها الصناعيّة حيث تتصف البلدان المصنّعة بالديناميكيّة والتجديد، عكس نظيرتها في الدول النامية، وبمعنى آخر لقد أدّت كثرة التعاريف المستعملة في جعل مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة غامض ويثير الكثير من الجدل في الأوساط الدّولية، فبعض الدّول تعتمد على عدد العمال والبعض الآخر تقتصر على رقم الأعمال، حيث يرتبط تعريف كل دولة بدرجة النمو الاقتصادي، ويكون التعريف المعتمد إما بنص قانونيّ مثل الولايات المتحدة الأمريكية أو تعريفاً إدارياً مثل ألمانيا وهولندا، وهناك بعض التعاريف الموجودة والمقدمة من طرف بعض المنظمات الدّولية[1].

إنّ الغاية من إقامة أي مشروع، تكمن في تحقيق قيمة مضافة تحقّق ربحاً عند تسويق منتجات وخدمات هذا المشروع، حيث أنَّ مبررات وجود المشاريع الصغيرة تتمحور حول عدّة ركائز، فبعض الأنشطة يحتاج المبتدئ فيها لرأس مال صغير والمعونة الفنية السهلة، وقد يرغب الأفراد بالعمل لحسابهم الخاص دون الشركات، أو قد يتم التخصص في بعض العمليات والأنشطة التي تعزّزها المشروعات الكبيرة، أو يكون هناك منتجات غير نمطية (ألبسة–موضة) لا تحتاج لكميات بل لسرعة في التغيير، قد يتم التخصص في بعض الأنشطة المكملة للصناعات الكبيرة أو التي تكون مدخلاً لها (مكونات صناعة السيارات مثلاً)، أو يكون هناك انتشار طريقة الإنتاج على شكل طلبيات أو صفقات صغيرة[2].

ويمكن إجمال أغراض وضع تعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مساعدة

---

[1]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015، ص 15.

[2]. راجع: د. عامر خربوطلي، محاضرة حول المشاريع الصغيرة والمتوسطة مرتكز التنمية ومخرج الأزمة، الحلقة النقاشية التي تقيمها جمعية العلوم الاقتصادية السورية: حول الأزمة السورية وتداعياتها الاقتصادية، دمشق، 2016، ص 3.

التعريف على تيسير جمع البيانات عن هذا القطاع لاستخدامها في وضع تقارير عن التقدم في عملية التنمية الاقتصاديّة، وتقديم الاستشارات للمشروعات حول الفرص الاستثماريّة والعقبات والاتجاهات الجديدة، وتيسير تنمية وتوضيح السياسات الاقتصاديّة التي تشجّع النمو بصفة عامة ونمو قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وتبني فهم أفضل لدور وأثر المشروعات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي، والتعرّف على المجموعات المستهدفة بشكل ملائم بغرض وضع آليات استشارية كمدخل لعملية تنمية السياسات ومساعدة القطاعات الفردية، حيث يساعد تعريف القطاع بدقة رقابة وتقييم أثر الإصلاح التنظيمي والاجراءات التمويلية وغير التمويلية، ويساعد على تحليل التكاليف والأرباح بدقة واقتراح اجراءات التصحيح[1].

إن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة يختلف بين دولة وأخرى، وهذا الاختلاف ناجم عن اختلاف طبيعة النظام الاقتصاديّ في الدولة، واختلاف المعايير المستخدمة لتحديد طبيعة المشروعات، أهي صغيرة أم متوسطة أم كبيرة، بما يقوم عليه من عدد عمال، وحجم رأس المال، والتكنولوجيا المستخدمة في المشروع. ويمكن تعريف المشروع الصغير (العمل الصغير) على أنّه "نشاط اقتصاديّ مملوك ومُدار بشكل مستقل من قبل فرد واحد أو عدد قليل من الأفراد لغرض تحقيق أرباح وإنتاج سلع وخدمات مفيدة للمنتج، وغالباً ما تكون الأعمال أو المشاريع الصغيرة شركات أفراد أو تضامن أو شركات عائلية يتدخّل فيها عنصر الملكية والإدارة وتمارس نوعاً واحداً من النشاط الاقتصادي"[2].

وفي سورية، تضمن المرسوم التشريعي رقم 39 لعام 2006 المتضمّن إحداث الهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات، تعريف المشروعات على أساس معيار مزدوج مؤلف من رأس مال المستثمر وعدد العمال، فالمشروعات متناهية الصغر هي "المشروعات التي لا يتجاوز رأسمالها مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية، ولا يقل عن 100 ألف ليرة سورية"، أما المشروع الصغير فهو "كل مشروع يمارس نشاطاً اقتصادياً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً ولا يتجاوز رأس ماله خمس ملايين ليرة سورية، ولا يقل عن مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية، ولا يقل عدد العاملين فيه عن ستة"، في حين أنّ المشروع المتوسط هو "كل مشروع لا يتجاوز

[1]. راجع: د. كتوش عاشور، طرشي محمد، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بو علي بالشلف، الجزائر، 2006، ص 1033.

[2]. راجع: صالح مهدي العامري، طاهر محسن الغالبي، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر، ط 4، الأردن، 2014، ص 175.

رأس ماله خمسة عشرة مليون ليرة سورية، ولا يقل عن خمسة ملايين ليرة سورية، ولا يقل عدد العاملين فيه عن ستة عشر عاملاً"، ويجوز تعديل مبلغ رأس المال المستثمر للمشروعات المذكورة أعلاه بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير[1].

وفي التعريف الصادر عن مجلس النقد والتسليف حسب القرار 666 لعام 2011، جاء في تعريف المشروعات الصغيرة على أنّها "المشروعات التي لا يزيد عدد عمالها عن 50 ولا يقل عن 10 عمال مسجلين أصولاً، ولا يزيد إجمالي موجوداتها عن 50 مليون ليرة سورية ولا تقل عن 10 مليون ليرة سورية"، أما المشروعات المتوسطة فهي "المشروعات التي لا يزيد عدد عمالها عن 250، ولا يقل عن 50 عامل مسجلين أصولاً، ولا يزيد إجمالي موجوداتها عن 250 مليون ليرة سورية، ولا تقلّ عن 50 مليون ليرة سورية"[2].

وفي عام 2016، تمَّ إحداث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتحلّ محل هيئة التشغيل وتنمية المشروعات بموجب القانون رقم 2 لعام 2016، وقد انطلقت وزارة الاقتصاد في مقاربتها لإعادة هيكلة الهيئة العامة للتشغيل والتنمية من كون الهيئة الوريث، للهيئة العامة لتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة البطالة والتي تمّ إحداثها ضمن سياق تطوير مؤسسات تستهدف تحسين مستوى المعيشة وتخفيف الفقر، إلّا أنَّ الهيئة وبعد أن فقدت دورها التمويليّ الذي ارتبط بالهيئة العامة لتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة البطالة، واقتصر دورها فعلياً على التشغيل والتدريب لدى الغير، لم تعد قادرة على تلبية احتياجات المرحلة الحالية، والتي تتطلب وجود مؤسسة قادرة على التدخل لتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنسيق الجهود المبذولة لتطويره ودعم عملية الإنتاج بكافة مراحلها، وتنمية قدرات الموارد البشرية ودعم التسويق في الأسواق المحلية والدولية[3].

ثانياً– سمات المشروعات الصغيرة والمتوسطة: تمتاز منشآت الأعمال الصغيرة والمتوسطة بالعديد من الخصائص التي تجعلها أكثر ملاءمة للحالة الاقتصاديّة لبعض الدّول، بل تكون أكثر ملاءمة لطبيعة النشاط الاقتصادي ذات العلاقات التشابكية في قطاعات معينة داخل الدولة نفسها، وهذه الخصائص تتجلى في:

---

[1]. راجع: المرسوم التشريعي رقم 39 لعام 2006 الخاص بإحداث الهيئة العامة للتشغيل.

[2]. راجع: القرار رقم 666 الصادر عن مجلس النقد والتسليف بتاريخ 2011/5/27.

[3]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، المعهد الوطني للإدارة العامة، سورية، ص 5.

– سهولة التأسيس مقارنةً بالمشروعات الكبيرة: حيث تتميّز هذه المنشآت بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها، وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها، ما يساعد على سهولة تأسيس وتشغيل مثل هذه الشركات أو المؤسسات، حيث تعد أداة فاعلة لجذب مدخرات الأفراد وتوظيفها في المجال الإنتاجي، كما تمتاز بسهولة إجراءات تكوينها، وانخفاض مصروفات التأسيس والمصروفات الإدارية، نظراً لبساطة وسهولة هيكلها الإداري والتنظيمي، وجمعها في أغلب الأحيان بين الإدارة والتشغيل[1].

– الاستقلالية في الإدارة: حيث تتركز إدارة معظم منشآت الأعمال الصغيرة في يد صاحب المشروع، وتتسم بالطابع غير الرسمي في التعامل مع العملاء أو العاملين، على عكس المشروعات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرارات ورسمية العلاقات وتدرجها، كما تتسم ببساطة الهيكل التنظيميّ ومركزيّة القرارات بحيث لا توجد لوائح مقيّدة بل ترجع عملية اتخاذ القرارات إلى خبرة صاحب المشروع، وتتصف هذه المشروعات بأنَّها أكثر قدرة على تقبّل التغير وتبنّي سياسات جديدة[2].

– ارتفاع جودة الإنتاج: حيث تعتمد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الكثير من الأحيان على الإبداع في المنتجات، وهذا راجع إلى أنّ هذه المشروعات تنتج بأحجام صغيرة، لهذا تلجأ إلى تعويض النقص من خلال التركيز على الجودة والبحث عن الجديد وتشجيع العاملين على الاقتراح وإبداء الرأي في مشاكل العمل ما يخلق مناخاً مساعداً على الابتكار، حيث أنّ 52% من الابتكارات تعزى إلى أصحاب المشروعات هذه[3].

– تحقيق الانتشار الجغرافي للتوطن الصناعي: حيث تستطيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تحقق انتشاراً داخل البلاد بشكل واسع في القرى والمدن الصغيرة والكبيرة، على عكس المشروعات الكبيرة التي تتركز في المدن الكبرى وذلك لحاجتها إلى حد معين من البنية التحتية، وتساهم في الحد من الهجرة الداخلية نحو المدن والهروب من الريف، ومنه فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة تُعدُّ أهم حلول التنمية وتحقيق التوازن الاقتصادي

[1]. راجع: أسامة زين العابدين، منشآت الأعمال الصغيرة هل هي السبيل إلى تنمية اقتصادية شاملة في سورية؟، 2004، متوفر على الرابط www.mafhoum.com/press7/196e19.htm 15 كانون الثاني 2021، 20:15.

[2]. راجع: عبد الرحمن عنتر. عبدالله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، 2003، ص 13.

[3]. راجع: محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، سلسلة المدرب العالمية، مجموعة النيل–العربية، مصر، 2002، ص 21.

والاجتماعي[1].

– توفير خدمات للصناعات الكبيرة: حيث تقوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدور مؤثّر في دعم ورفع الكفاءة الإنتاجيّة للمشروعات الكبيرة، حيث تقوم بإعداد العمالة، وتكسبهم خبرات ومعلومات ويؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية في المستقبل.

– انخفاض التكاليف الرأسمالية اللازمة للبدء للمشروع مقارنةً بالمشروعات الكبيرة: حيث تمتاز المشروعات الصغيرة والمتوسطة بحاجتها إلى مقادير قليلة من رأس المال، على عكس المشروعات الكبيرة التي تحتاج إلى رأس مال كبير، فالمشاريع الصغيرة والمتوسطة هي مشروعات كثيفة العمل وتستخدم في العمل طرقاً إنتاجية بسيطة تتلاءم مع وفرة العمل وندرة رأس المال[2].

الفرع الثاني

أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل التدابير الاقتصادية القسريّة وعيوبها

لا شكّ أنَّ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في دعم الاقتصاد والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبشريّة، من خلال الخدمات التي تقدّمها، ومن خلال أهميتها الاقتصاديّة والاجتماعيّة ودورها في عملية التنمية الشاملة عموماً والتنمية الاقتصاديّة خصوصاً، وما تتمتع به هذه المشاريع من مزايا عديدة التي تحتّم ضرورة وجودها بجانب المشروعات الكبيرة، وفي سورية خصوصاً في إطار التدابير الاقتصادية القسرية الدولية التي فُرضت ضدها مع بداية الحرب التي تعرضت لها منذ عام 2011 وحتى الآن، ولذلك سنتطرق في البداية إلى عرض تعريف هذه التدابير وخصائصها، ومن ثم التطرق إلى أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

أولاً– تعريف التدابير الاقتصاديّة الدوليّة القسريّة[3]: إن التدابير الاقتصادية المتّخذة التي تعتمدها الدّول مجتمعة من خلال منظمة دولية إقليمية "كالاتحاد الأوروبي"، بما فيها التدابير القسريّة الانفراديّة التي تفرضها بعض الدول بمفردها، هي عبارة عن أشكالٍ مختلفةٍ من التدابير أو مزيجاً منها، بدءً بتقييد أو تعطيل التجارة أو التدفقات الماليّة والاستثماريّة بين

---

[1]. راجع: رامي زيدان، تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية "دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية"، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2005، ص 18.

[2]. راجع: علي السلمي، المفاهيم العصرية لإدارة المنشآت الصغيرة، سلسلة عالم الإدارة، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 1999، ص 20.

[3]. راجع: خولة محي الدين يوسف، العقوبات الاقتصاديّة الدوليّة المُتَّخذة من مجلس الأمن وانعكاسات تطبيقها على حقوق الإنسان، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، كلية الحقوق، 2012، ص 9 ومابعدها.

البلدان المرسِلة والمستهدَفة، ووصولاً إلى فرض قيودٍ على التبادلات الاجتماعيّة والثقافيّة[1].

وتنطوي معظم هذه الفئات من التدابير، المسمّاة عادةً تدابير "تقليدية" أو "شاملة"، على تدابير قسريّة، الهدف منها ممارسة ضغطٍ اقتصاديٍّ على الدّول المستهدَفة عن طريق منعها من استيراد أو تصدير بعض السلع والخدمات التي تُعدُّ ذات أهمية استراتيجية، أو استهداف القطاعين المصرفيّ والماليّ بشكل أكثر تحديداً من الدّول المستهدَفة، ويُنظر إلى "التدابير المحددة الهدف" أو "الذكية" بوصفها أشكالاً جديدة من التدابير القسريّة الرامية إلى ممارسة الضغط على أشخاص أو كيانات، يُعتقد أنّها تمتلك سلطة صنع القرار في الحكومات المستهدَفة، أو على أشخاص يُعدّون ضالعين في الإرهاب أو غير ذلك من أشكال العنف، ويُعتقد أنَّ سلوكهم غير محبَّذٍ من منظور الدّولة المرسِلة، وقد تشمل هذه التدابير تجميد الأصول أو حظر السفر على أفرادٍ أو جماعاتٍ أو كياناتٍ في البلد المستهدَف، وقد تستهدف أيضاً سلعاً محددةً لتمنع تصديرها من الدّول المستهدَفة أو دخولها إليها (مثل الماس أو السلع الكمالية أو الحظر على الأسلحة)[2]، وقد عملت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي الشريك التجاري الأول لسورية ودولاً أخرى على فرض تدابير اقتصادية قسرية مختلفة، حيث فرضوا تدابير قسريّة تقليديّة شاملة ومحددة ماليّة واقتصاديّة وتجاريّة على سورية مع بداية الأزمة عام 2011.

لقد استُخدم مفهوم التدابير الاقتصادية الدولية القسرية بمعنىً واسعٍ واصطلاحاتٍ مختلفةٍ في دراساتٍ متنوعةٍ عن هذا الموضوع، فضلاً عن وثائق الأمم المتحدة وقراراتها، لتشمل تدابير مثل "الجزاءات الاقتصاديّة الانفراديّة"، و"التدابير الاقتصاديّة الانفراديّة"، و"التدابير الاقتصاديّة القسريّة"، كما أنَّ هناك طائفة متنوعة من التعابير المستخدمة للإشارة إلى التدابير القسريّة الانفراديّة، فالبعض يُطلق عليها مثلاً "عقوبات"، والبعض يسمّيها "تدابير تقييديّة"، وآخرون قد يستخدمون التعبيرين للدلالة على المعنى ذاته أو يستخدمونهما سويًّاً، كأن يُقال "التدابير التقييديّة (العقوبات)"، ومصطلح "التدبير التقيّيدي" غير محمّل بنفس المعنى المتمثّل في العقاب الذي يدلُّ عليه مصطلح "العقوبات"، بيد أنَّه يتحاشى ذكر كلمة

[1]. راجع: تقرير مرحلي قائم على البحث أعدته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان يتضمن توصيات تتعلق بآليات تقييم الأثر السلبي لتطبيق التدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان، وتعزيز المساءلة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون، البندان 3 و 5 من جدول الأعمال، (A/HRC/28/74)، 10 شباط 2015، ص 6.

[2]. Bernard Sitt and Others, Sanctions and Weapons of Mass Destruction in International Relations, Geneva Centre for Security Policy, 2010, p 38.

"الانفراديّة" التي تُثير في حد ذاتها مسألة شرعية تلك التدابير؛ لأنَّ ما كان انفرادياً، يمكن أن يكون في بعض الظروف مفتقراً للشرعية، أما مصطلح "التدابير القسريّة الانفراديّة"، فهو ينطوي رغم ثقله على ميزة عدم انطوائه على أي حكمٍ مسبق بشأن أيٍّ من المسائل المثيرة للجدل بعض الشيء[1].

وفي الأمم المتحدة يتم استخدام اصطلاح التدابير الاقتصادية الانفرادية، فالجمعية العامة، في قراراتها عن التدابير المفروضة خارج اطارها تستخدم عبارة "انفرادية"، حيث لا يجوز لأي دولة أن تستخدم تدابير اقتصادية أو سياسية انفرادية أو أي نوع آخر من التدابير، أو تشجيع استخدامها، لإكراه دولة أخرى على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية، ومع مراعاة واعتبار المبادئ العامة التي تحكم نظام التبادل التجاري الدولي والسياسات التجارية التي تخدم التنمية، حيث تؤثر تأثيراً ضاراً بوجه خاص في اقتصاديات البلدان النامية وجهودها الإنمائية، وتخلف أثراً سلبياً عاماً في التعاون الاقتصادي الدولي وفي الجهود المبذولة على الصعيد العالمي من أجل الانتقال إلى نظام تجاري متعدد الأطراف منفتح[2].

وقد تطرق البعض إلى تعريف التدابير الاقتصادية على أنّها "تصرفٌ سياسيّ يحمل أذى أو إكراه تقوم به الدّولة في سياستها الخارجيّة"[3]. حيث تأخذ التدابير وفقاً لهذا التعريف طابعاً سياسياً يتم استخدامه لتحقيق أهداف السياسة الخارجيّة لدولةٍ ما. ويرى جانبٌ آخر من الفقه أنَّ مفهوم "العقوبات الاقتصاديّة"، يجب أن يعمل على تحقيق غايةٍ أو هدفٍ سياسيّ، فمن أجل وصف إجراءٍ ذي طابعٍ اقتصاديّ على أنَّه عقوبة اقتصاديّة، يجب أن يسعى إلى تحقيق مثل تلك الغاية"[4].

الجدير بالإشارة إليه هنا إلى أنَّ التيار الذي يميل إلى استخدام تعبير "التدابير القسريّة الانفراديّة" على التدابير الاقتصاديّة الدوليّة القسريّة التي يتم فرضها خارج إطار الأمم المتحدة، يُعرِّفَهَا على أنَّها "استخدام تدابير اقتصاديّةٍ أو تجاريّةٍ أو غيرها، تتخذها دولةٌ، أو مجموعة

---

[1]. راجع: تقرير مرحلي قائم على البحث أعدته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان يتضمن توصيات تتعلق بآليات تقييم الأثر السلبي لتطبيق التدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان، وتعزيز المساءلة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون، البندان 3 و 5 من جدول الأعمال، (A/HRC/28/74)، 10 شباط 2015، ص7.

[2]. راجع: قرار اتخذته الجمعية العامة في 19 كانون الأول 2019، الدورة الرابعة والسبعون، المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: التجارة الدولية والتنمية، الوثيقة رقم A/RES/74/200، 2019/1/13.

[3]. راجع: د. فاتنة عبد العال، العقوبات الدولية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 24.

[4]. R. Michael Smith, Issues Concerning The Definition of Economic Sanctions, Glenville State College, Department of Political Science, Midwest political science, Chicago IL, April 2008, p. p 11-12.

دولٍ أو منظماتٍ دوليّة تتصرف بصفةٍ مستقلةٍ، دون إذنٍ من مجلس الأمن، لفرض تغيير في سياسات دولةٍ أخرى، أو للضغط على أفرادٍ أو مجموعاتٍ أو كياناتٍ في الدّول المستهدَفة من أجل التأثير في مسار عمل ما"[1].

وفي تعريف آخر مشابه لاصطلاح "التدابير القسريّة الانفراديّة" أيضاً، هناك التعريف على أنَّها "التدابير الاقتصاديّة والسياسيّة التي تفرضها دول أو مجموعات دول لإكراه دولةٍ أخرى على التبعيّة لها في ممارسة حقوقها السياديّة بهدف حملها على إجراء تغييرٍ محدّدٍ في سياستها العامة"[2]. حيث يشير البعض إلى أنَّ التدابير القسريّة الانفراديّة يُمكن أن تشمل أي تدابير أخرى غير التدابير التي يتخذها مجلس الأمن بموجب المادة (41) من ميثاق الأمم المتحدة، فوحدها التدابير التي تندرج في إطار هذه المادة من الميثاق هي "تدابير متعددة الأطراف" حقاً من وجهة نظر الأمم المتحدة[3].

تقوم التدابير الاقتصادية القسرية على مجموعة عناصر تميّزها عن التدابير العسكريّة، فهي إجراء دولي ذات طابع اقتصادي قسري، بحسبان أنَّه تصرفٌ دوليٌّ يعتمد على الأدوات الاقتصاديّة في الغالب، تقوم به منظمات دوليّة أو دول في مجالات العلاقات الدوليّة الاقتصاديّة وتستهدف مصالح الدّول الأخرى التجاريّة والصناعيّة[4]، وهي إجراء دولي يسعى في ظاهره إلى إصلاح السلوك العدواني، أي إنّها تسعى إلى إصلاح السلوك العدوانيّ وحماية مصالح الدّول الأخرى، فالتدابير الاقتصاديّة يجب أن تُفهم بحسبانها أداة تُستخدم لوضع التكاليف "الاقتصاديّة والسياسيّة على حدٍ سواء" لسلوك غير مرغوب فيه في سبيل تغيير السلوك المستهدَف[5]. وهي إجراء دوليّ ناجم عن إخلال بالتزام قانونيّ، حيث يتم فرضها تحت إطار وقوع عدوان أو تهديد بالعدوان في العلاقات الدوليّة سواء السياسيّة أو الاقتصاديّة[6]، وهي تهدف إلى إلحاق الضرر بالدّولة المخلّة، وهي بهذا تُعدُّ تدابير مشروعة في حال استُخدمت من المجتمع الدّولي كإجراء وقائيّ ضدَّ انتهاكات حقوق الإنسان أو عندما تكون

---

[1]. راجع: تقرير مرحلي قائم على البحث أعدته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان يتضمن توصيات تتعلق بآليات تقييم الأثر السلبي لتطبيق التدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان، وتعزيز المساءلة، مرجع سابق، ص 5.

[2]. راجع: تقرير المقرر الخاص المعنى بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان "إدريس الجزائري"، مرجع سابق، ص 5.

[3]. راجع: تقرير المقرر الخاص المعنى بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان "إدريس الجزائري"، المرجع السابق، ص 5.

[4]. Maria Bengtsson, Economic Sanctions Go Smart: A human rights perspective, Master Thesis, Linkoping University, May 2002, p 14.

[5]. David Lektzian, Making Sanctions Smarter: Are Humanitarian Costs an Essential Element in the success of Sanctions?, Norwegian Red Cross, International Peace Research Institute, Oslo, 2003, p 3.

[6]. راجع: د. فاتنة عبد العال، العقوبات الدولية الاقتصادية، المرجع سابق، ص 25.

الجرائم قد ارتكبت، كالتدابير التي تفرضها الأمم المتحدة في إطار الفصل السابع، وقد تستخدم بحجة حماية حقوق الإنسان وحماية السلم والأمن الدولي، فيتم فرضها خارج إطار الأمم المتحدة من قبل دول أو منظمات إقليمية دولية كتلك التي فُرضت ضدّ سورية منذ عام 2011 من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية وتركيا وغيرها من الدول، حيث كان لها العديد من الآثار التي طالت جميع القطاعات من زراعة وصناعة وتجارة نتيجة القيود التي فرضت على الواردات والصادرات السورية، والقيود التي فُرضت على قطاع الطاقة، وعملت على نقل الاقتصاد إلى القطاع غير الرسمي، ما زاد من تكاليف المعاملات، وهذا بدوره أدى إلى توقف قسم كبير من المشروعات، وعزوف قسم كبير منها عن الإنشاء، خصوصاً في ظل تضرر قطاع الكهرباء، نتيجة الحرب والقيود التي فرضتها التدابير على استيراد قطع الغيار.

إن القسم الأكبر من التكلفة الاقتصادية للتدابير التي تمّ فرضها ضدّ سورية أسهمت بالتأثير سلباً على حياة المواطنين من عامة الشعب، ووصلت نسبة الخسارة إلى حوالي 28.3%* من إجمالي الخسائر في الناتج المحلي خلال الازمة، على الأقل كانت بفعل التدابير، والجزء الرئيسي من تلك الخسائر القابل للقياس كان قطاع النفط 3.9 مليار دولار، وتحملت قطاعات النقل والصناعة والتمويل باقي الخسائر، كما ساهمت التدابير في زيادة عجز الميزان التجاري وصعوبة استيراد السلع والخدمات الأساسية التي منعت من قبل العديد من الدول بفعل التدابير[1].

ثانياً- أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة: في إطار ما يحيط مسألة فرض التدابير الاقتصادية القسرية من قبل بعض الدول من أهداف وغايات معلنة وغير معلنة، تبرز أهمية عرض أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وبالنسبة إلى سورية خصوصاً، بعد فرض الولايات المتحدة لما سُمي "قانون قيصر" في سياق مجموعة من التدابير الغربية على سورية، تحصيلاً لمكاسب سياسية واقتصادية لأمريكا والدول الغربية وعلى الرغم من قدم مشروع هذا القانون فقد دخل حيز التنفيذ عام 2020، وهدف إلى فرض تدابير جديدة تطال أي جهة أو كيان أو شركة أو شخص أو دولة تعمل على دعم الدولة السورية اقتصادياً أو عسكرياً أو تكنولوجياً، كما تطال تلك التدابير حلفاء الدولة السورية "مثل

[1]. راجع: ربيع نصر. زكي محشي. خالد أبو اسماعيل، الأزمة السورية "الجذور والآثار الاقتصادية والاجتماعية، المركز السوري لبحوث السياسات في الجمعية السورية للثقافة والمعرفة، كانون الثاني 2013، ص 12.

روسيا وإيران"، ومن المعلوم أن سورية كانت قد واجهت سلسلة من التدابير الاقتصادية منذ الثمانينات واستمرت حيث صدر قانون ما يسمى "محاسبة سورية واستعادة سيادة لبنان" عام 2003، وهي تواجه منذ سنوات الحرب الأولى حصاراً خانقاً مشدداً على القطاع المصرفي وقطاع التجارة الخارجية والتحويلات للاستيراد والتصدير من وإلى سورية[1]، لذلك تبرز الأهمية فيما يلي:

1- الأهمية الاقتصادية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة: وذلك من خلال

- **تحقيق تنمية اقتصاديّة:** عن طريق خدمة المشروعات الكبيرة، حيث تقوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بتوفير مستلزمات المشروعات الكبرى، وتعمل على تخفيض تكاليف الإنتاج وزيادة القيمة المضافة، حيث تكون العلاقة بينها علاقة تبادليّة، ونجاحها يعتمد على قوتها واستمراريتها، كما تستطيع تلك المشروعات إنتاج سلع وخدمات قابلة للتصدير، وإنتاج سلع وخدمات بديلة لتلك المستوردة، وبالتالي زيادة الحفاظ على العملات الأجنبية، ورفع موجودات المصرف المركزي منها.

- **الارتباط المباشر بالأسواق:** يعتبر سوق المشروعات الصغيرة والمتوسطة محدود، إذ تعمل بطبيعتها على خدمة الأسواق المتخصّصة والمحدودة والتي لا تغري المشروعات الكبيرة بدخولها، كما أن معرفتها الشخصيّة بالعملاء تمكّنها من التعرف على احتياجاتهم ورغباتهم ودراسة كيفية تلبيتها، وبالتالي الاستجابة السريعة والمباشرة لأيّ تغيّرات في هذه الرغبات، بالإضافة إلى أنّ وجودها يرتبط بدرجة كبيرة بالمنافسة في الأسواق، فالعدد الموجود من المشروعات الصغيرة داخل الصناعة كبير جداً وحجم الوحدات الإنتاجيّة صغير ومتقارب، ما يُصعِّب من إمكانية احتكار السوق من طرف مشروع وحيد أو عدد قليل من المشروعات[2].

- **وسيلة للتطوير التقني:** إذ يمكن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة العمل على تطوير وتحديث عمليات الإنتاج بشكل أسرع وتكلفة أقل مقارنة بالمشروعات الضخمة، حيث توفّر الكثير منها فرصاً للتكامل الاقتصاديّ، الأمر الذي يؤدي إلى الرفع من الكفاءة وتخصيص الموارد الاقتصاديّة، وتشير الدراسات في بعض دول الاتحاد الأوروبي إلى أنّ اقتصاد هذ الدّول يعتمد أساساً على المشاريع الصغيرة، وأن هناك حوالي 16 مليون شركة صغيرة أوروبية (مُصنّفة

[1]. راجع: د. عدنان سليمان، الحرب الاقتصادية على سورية "قانون قيصر أنموذجاً ومطيّة"، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، 9 تموز 2020، ص 3.

[2]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، مرجع سابق، ص 24.

على أنّها مشروع صغير يعمل به أقل من 250 موظف وعامل)، وهذه الشركات توفّر أكثر من 66% من فرص العمل المتاحة في الدّول الأوروبية[1].

– **دعم وتنمية الصادرات:** تساهم هذه المشروعات بشكل مباشر أو غير مباشر في دعم وتنمية الصادرات حيث تزداد كميات المنتجات المصدّرة بسبب مشاركتها في عملية التصدير، ما يؤدي إلى زيادة التدفقات النقدية، وتُعدُّ هذه المشروعات الوسيلة الأفضل لمواجهة التحديات المفروضة على الاقتصاد العالمي المستند استناداً رئيسياً على منتجات المشروعات الكبيرة، ويؤكد على هذا تجارب العديد من الدول التي نجحت في تنمية وتطوير اقتصادياتها معتمدةً على هذا النوع من المشروعات، ما أدى إلى تقليل الاستيراد من الخارج[2].

2– الأهمية الاجتماعية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة: فهي تحدّ من البطالة و تعمل على توفير فرص العمل: حيث تساعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة على استيعاب الأعداد الكبيرة من الوافدين إلى سوق العمل، فهي مشروعات كثيفة العمالة ومنخفضة التكنولوجيا، حيث أنّها توفر فرص عمل جديدة وتساهم في حل مشكلة الفقر والبطالة، ففي السعودية بلغت نسبة المصانع الصغيرة في مدينة الرياض حوالي 98% من مجموع المصانع، وهي توظف حوالي 89% من القوة العاملة في المدينة[3].

– **العمل على تنمية قدرات العمال:** من حرفيين وصناعيين تقليديين من خلال تسويق المنتجات داخلياً وخارجياً، والتواصل مع المصارف، وتشجيع القيام بخدمات وأنشطة صناعية جديدة تتناسب مع احتياجات الاقتصاد الحديث.

– **العمل على تدعيم دور المرأة:** خصوصاً في المناطق الريفية، حيث تستوعب عمالة نسوية كبيرة، ما يحقق استغلال أمثل للقوى العاملة من النساء، ويدعم مشاركتهم في النشاط الاقتصادي.

– **إيجاد مصادر للدخل إضافية للطبقات الاجتماعية الهشّة والفقيرة:** ولأهميتها في تفعيل حركة النشاط الاقتصادي، والتخفيف من حدّة التضخّم، من خلال توظيف الأموال المعطّلة واستخدامها في عملية الإنتاج وتوليد الدّخل، وتساعد على تشغيل المدخرات الشخصية

---

[1]. راجع. عبد الله شامية محمد، ورقة مقدمة للندوة العلمية حول: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، كلية الاقتصاد، جامعة قاريونس، ليبيا، 2006، ص 20.

[2]. Report about the development in the Middle East & North Africa the international bank for reconstruction and development, the world bank, 2003, p 11-12.

[3]. راجع: صالح مهدي العامري، طاهر محسن الغالبي، الإدارة والأعمال، مرجع سابق، 180.

لأصحابها ما يشكّل دعماً للاقتصاد، ولذلك دور كبير في سورية في ظل المرحلة الراهنة، وفي ظل الحرب التي تعرضت لها والتدابير الاقتصادية القسرية المفروضة عليها منذ عام 2011، إذ من الضروري تقديم تسهيلات لإقامة وتفعيل هذه المشاريع في جميع المناطق لتحريك عجلة التجارة والصناعة وبالتالي تحريك عجلة الاقتصاد في أرجاء البلاد.

ثالثاً– عيوب المشروعات الصغيرة والمتوسطة: على الرغم من أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، إلّا أنّ ذلك لا يمنع من وجود بعض العيوب التي تتصف بها خصوصاً في الدول النامية:

– إنَّ تلك المشروعات ونتيجة الاجراءات الضريبية المتشددة أو القيود التي تتعلق بالسيطرة النوعية أو الصحية، بحيث تنطوي تحت قطاع غير منظم يعمل بعيداً عن القوانين في أغلب الأحيان، سواء فيما يخص حقوق العمال أو قوانين السلامة المهنية او قوانين حماية البيئة والرقابة الصحية والرقابة على الجودة، وهذا يعكس عدم الإنسجام بين المتطلبات العصريّة لعملية الإنتاج والتصنيع وبين الإمكانات المالية أو مشكلة التمويل التي تعيشها المشروعات الصغيرة، فهي لم تصبح صغيرة لأسباب تقنية أو اقتصادية يفرضها واقع البلدان النامية فقط، وإنّما نظراً لإمكانياتها المالية أيضاً، التي لا تتناسب مع الأعباء التي يفرضها التكيف مع القوانين المعاصرة سواء الضريبية منها أو الاجتماعية خاصة عندما لا تراعي الجهات الحكومية المسؤولة عن تطبيق القوانين بعض الاعتبارات والأولويات المتعلقة بأوضاع هذه المشروعات، وتعاملها معاملة المشروعات الكبيرة ذات الإمكانات المالية الكبيرة، وقد تذهب بعض التشريعات إلى حرمان الصناعات الصغيرة من بعض الامتيازات التي تخص حداً معيناً من رأس المال الثابت، من خلال إعفاءات جمركية أو ضريبية، وهذا يؤدي بالنتيجة إلى لجوء المشروعات الصغيرة عن القانون والعمل في إطار القطاع غير المنظم بعيداً عن رقابة الأجهزة الحكومية.

– تأخر المشروعات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية عن مواكبة التكنولوجيا الحديثة وتطوراتها، فهي في أغلبها نشأت لسد حاجة السوق المحلية، من سلع ذات النوعية الملائمة لمستويات المعيشة في هذه البلدان، ولم تكن لتلبية العلاقات التي تخلفها المشروعات الكبيرة، فلا هي بصناعات مغذية للصناعات الكبيرة ولا هي بصناعات متلقية لفرص التصنيع التي تخلقها الصناعات الكبرى، ولذلك فإنَ وضعها الموصوف بصناعات مستجيبة للواقع الاقتصادي المتخلف، يجعلها غير قادرة على مواكبة التطورات التكنولوجية في مجال عملها،

بسبب مشكلات التمويل التي كانت أصلاً سبباً لنشأتها صغيرة، وقد اعتمد العديد منها في البقاء والاستمرار على رخص أسعار منتجاتها الناجم عن تدني النوعية بالمقارنة مع أسعار الصناعات المتطورة تقنياً أو المنتجات المستوردة ذات الجودة العالية والأسعار المرتفعة، لذلك فإنَّ العديد من الصناعات الصغيرة مرشحة للزوال مع تحسّن الأوضاع المعيشية في البلدان النامية ذات معدلات النمو المرتفعة في ظل غياب الإسناد الحكومي القادر على تطوير هيكل هذه المشروعات ودفعها للتعايش مع المشروعات الكبيرة وتحويلها إلى مشروعات مغذية ومتلقية في إطار العلاقات الأمامية والخلفية للترابط الصناعي.

المطلب الثاني

آلية تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية في ظل التدابير الاقتصادية الدولية

إن انتقال سورية من الاقتصاد المخطط المركزي إلى اقتصاد السوق الاجتماعي القائم على دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة لدورها الفعال والحيوي في رفد الاقتصاد الوطني وتقديم سلع وخدمات منافسة، يتطلب تفعيل هذا الدور من خلال استراتيجية ملائمة، بما يشجع المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أن تتطور وتصبح أكثر تنافسية لتستطيع الاستمرار، في ظل الحرب التي تخوضها البلاد منذ عام 2011 والتدابير الاقتصادية القسرية المختلفة المفروضة والمتجددة باستمرار. وعليه سنبحث في هذا المطلب، تطور الاهتمام بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية ومشكلاتها، في الفرع الأول، ثمّ سنتطرق إلى عرض تطوير واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية منذ فرض التدابير الاقتصادية عام 2011.

الفرع الأول

تطور الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية ومشكلاتها

أولاً- تطور الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية: لقد سعت الخطة الخمسية العاشرة في سورية إلى تحقيق التنمية الشاملة للقطاع الخاص باستخدام الاجراءات الرأسية مع تركيز قليل التوجّه على تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، على الرغم من أنّ القطاع الخاص السوري يتألف من عدد محدود من المشروعات كبيرة الحجم، بينما يغلب عليه طابع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتقدر نسبتها بحوالي 95% من إجمالي عدد المشروعات المسجّلة في سورية، والبالغة حوالي 300 ألف منشأة، في حين تقع جميع الأنشطة في اقتصاد الظل "القطاع غير المنظم" ضمن هذه الشريحة، وغالباً ما تمَّ تهميش قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة خلال سنوات الخمسين الماضية، وقد تجلى إدراك

الدور الذي يمكن لهذه المشروعات أن تلعبه في تطوير الاقتصاد السوري منذ عام 1991 مع صدور قانون الاستثمار رقم 10 لعام 1991، وإطلاق مركز الأعمال الأوروبي، وهو أول برنامج مساعدة فنية يقدّمه الاتحاد الأوروبي لسورية بعد إعلان برشلونة عام 1995، حيث استهدف البرنامج دعم مساهمة القطاع الخاص في عملية التنميّة الاقتصاديّة في سورية، وشهد العقد الماضي نقلة للاقتصاد السوري على صعيد حسم هويته المستقبلية، حيث تمَّ الانتقال إلى اقتصاد السوق الحر، وتعدّ هوية الاقتصاد الوطني ركيزة أساسيّة عند تحديد أي توجّه اقتصاديّ مستقبليّ على صعيد السياسات والاستراتيجيات، سيما إذا كان الأمر يختص بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة التي يمكن بالمطلق اعتبارها الغالبية الساحقة من المشروعات في سورية[1].

وتبعاً لذلك في عام 2001، تمَّ إطلاق البرنامج الوطني لمكافحة البطالة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير حيث صدر القانون رقم 71 لعام 2001 القاضي بإحداث الهيئة العامة لتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة البطالة، وهدف البرنامج إلى دراسة وتمويل وتنفيذ مجموعة من الأنشطة الإنتاجية والخدمية التي من شأنها المساهمة في توليد الدّخل وتوفير فرص العمل، وإيجاد مجالات جديدة للعمل والإنتاج وتنويع هيكل القطاع الاقتصاديّ والخدميّ واستيعاب قوة العمل المتوافرة والداخلة إلى سوق العمل. وقد شكّل تأسيس هذه الهيئة تحولّاً في السياسة الاقتصاديّة السورية تجاه دعم المشروعات الصغيرة وقد تم تخصيص 50 مليار ليرة سورية من الحكومة السورية كرأس مال يُمنح للهيئة، كي تقوم بتمويل مشروعات صغيرة للعاطلين عن العمل، وذلك عن طريق قروض متوسطة الأجل تمنحها الهيئة وفق شروط محدّدة بهدف خلق فرص عمل جديدة وحقيقية لمن يفتقر للعمل، وذلك لمشاريع زراعية وصناعية وسياحية وتجارية[2].

في عام 2006 تمَّ إحداث مديرية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، وصدر المرسوم 39 لعام 2006، المعني بإحداث الهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات التي تعنى بموضوع التشغيل لتحل محل الهيئة العامة للبرنامج الوطني لمكافحة البطالة، ولكن وفق برامج وصيغ وآليات مختلفة لتوليد مجالات أوسع لتنمية

[1]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، مرجع سابق، ص 32.

[2]. راجع: سمير سعيفان، ندوة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية الحادية والعشرون، 19 شباط 2008، ص 19.

المشروعات الصغيرة والمتوسطة مترافقة مع خلق فرص عمل جديدة وزيادة قابلية التشغيل لدى الباحثين عن العمل، غير أن دورها بقي محصوراً في تقديم المشورة، وتنظيم دورات التأهيل والتدريب والمساعدة في إجراء دراسات الجدوى الاقتصاديّة لبعض المشاريع، وبعد أن فقدت الهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات دورها التمويلي الذي ارتبط بالهيئة العامة لتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة البطالة واقتصر دورها فعلياً على التشغيل والتدريب لدى الغير، لم تعد قادرة على تلبية احتياجات المرحلة الحالية، والتي تتطلب وجود مؤسسة قادرة على التدخل لتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنسيق الجهود المبذولة لتطويره ودعم عملية الإنتاج بكافة مراحلها، وبناء على ذلك تمَّ إحداث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتحلَّ محل هيئة التشغيل وتنمية المشروعات بموجب القانون رقم 2 لعام 2016، حيث تقوم أهدافها على رسم السياسات والبرامج المعنية بتشجيع ريادة الأعمال، وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وزيادة إنتاجيتها وتعزيز مركزها التنافسي، وتسهيل نفاذها إلى الخدمات المالية، والمساهمة في ضبط وتوجيه سوق تمويل المشروعات، وتمكينها من دخول الأسواق الخارجية، وزيادة حجم الصادرات وتنويعها، وتأهيل وتنمية قدرات الموارد البشرية العاملة في هذه المشروعات، وإحداث شبكة حاضنات أعمال وطنية متعددة النشاطات، والمساهمة في تدريب وإعادة تدريب طالبي العمل والخريجين، ونشر ثقافة ريادة الأعمال ودعم الأعمال ودعم الإبداع.

إنَّ القسم الأكبر من المؤسسات أو الأعمال السورية هي عبارة عن مؤسسات أو مشروعات صغيرة جداً بدلاً من المشروعات الصغيرة أو المتوسطة، ويطغى على الاقتصاد السوري نمط المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر، حيث بلغت عام 2010، حوالي 97% من إجمالي المشروعات في سورية، و(0.4%) مشروعات صغيرة أقل من 50 موظف[1]، كما يوجد هناك نسبة كبيرة من المشروعات العاملة وغير المرخصّة (اقتصاد غير منظم) وهي تشكل نسبة كبيرة من مختلف المشروعات، وتمتاز البيئة التشريعيّة وقوانين الأعمال الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتعقيد وكثرة المتطلبات، وتعتبر التشريعات والقوانين الخاصة بالأعمال في سورية غير متناسقة ومكرّرة ومتناقضة حيث يتم تنفيذ التشريعات بشكل اعتباطي يفتقر التنسيق والانسجام بين عدة وزارات، حول تصميم وتطوير التشريعات

[1]. توزع المشروعات السورية (بحسب عدد العمال) من عام 2006 لغاية 2010، المكتب المركزي للإحصاء.

والقوانين، ما يؤدي إلى قدر كبير من التشويش وعدم الوضوح، حيث يوجد معوقات تعيق رجال الأعمال والمستثمرين المحليين والأجانب، ويعزى القسم الأكبر من تلك المعوقات إلى انتشار الفساد على نطاق واسع وإلى الروتين وكثرة المؤسسات التي تمنح الموافقات والتراخيص وإهمال المؤسسات المعنية وسوء تطبيق القوانين الجديدة، بالإضافة إلى الافتقار إلى التحليل الفعال لبيئة الأعمال أو تشريعات المؤسسات، وكذلك عدم تنفيذ تحليل أثر التشريعات على أي من التشريعات الجديدة، وهذا يتطلب إخضاع جميع تشريعات وقوانين بيئة الأعمال في سورية إلى نظام تحليل أثر التشريعات، وذلك بهدف تحقيق الوضوح في الهدف والمقصد ولضمان الانسجام مع التشريعات الأخرى.

في مجال الدعم المالي المقدم إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة، تمَّ الترخيص لمؤسسات مالية، تُعنى بشكل خاص بالتمويل الصغير، وذلك بموجب المرسوم التشريعي رقم 15 لعام 2007، الذي أخضع عمل هذه المؤسسات لإشراف مجلس النقد والتسليف ممثلاً بمديرية مفوضية الحكومة، لدى المصارف في مصرف سورية المركزي[1]، وكان قد صدر قرار مجلس النقد والتسليف رقم 666 تاريخ 2010/5/27[2]، القاضي بتخفيض متطلبات الاحتياطي الإلزامي النقدي، على جزء الودائع الموجّه كتسهيلات ائتمانية لتمويل المشاريع الصناعية والمشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاريع الخضراء والمشاريع السياحية والتمويل المقدّم لذوي الاحتياجات الخاصة والتمويل المقدم لمؤسسات التمويل الصغير، إضافة إلى كافة المشاريع الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمانة الهيئة العامة للتشغيل، كما تمَّ العمل على استصدار المرسوم التشريعي (88) لعام 2010 الخاص بالتأجير التمويلي، الذي يساعد على توفير التمويل اللازم لتلك الشركات في ظل الصعوبات التي تواجهها تلك الشركات للحصول على القروض وأهمها الضمانات المطلوبة.

وإلى جانب مؤسسات التمويل الصغير، برزت مبادرات عديدة في هذا المجال، أهمها تلك التي تتم من قبل الأمانة السورية للتنمية بالتعاون مع وزارة الادارة المحلية، عن طريق مكاتب التنمية المحلية التي تهتم بشكل خاص بتقديم دعم مالي للمشاريع متناهية الصغر، على شكل قروض معفاة من الفوائد تأتي هذه المبادرات وما تقدمه من برامج دعم مالي لتسد

[1]. هناك ثلاث مؤسسات تُعنى بالتمويل الصغير: مؤسسة التمويل الصغير الأولى، المؤسسة الوطنية للتمويل الصغير، ومصرف الإبداع للتمويل الصغير ومتناهي الصغر.

[2]. المعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5938 تاريخ 2011/5/2.

النقص الحاصل في تلبية احتياجات شريحة معينة من الأفراد والشركات، التي تعاني من التهميش المالي، بسبب عدم قدرتها على الوصول إلى مصادر التمويل، أو ما يعرف بالنفاد المالي.

والرأي السائد فيما يتعلق بهذا الخصوص هو العمل على تأسيس بنية تنظيمية مختصة، تضع جميع هذه الجهات من صناديق دعم حكومية ومؤسسات مالية خاصة وجمعيات أهلية ومنظمات غير حكومية، تحت مظلة واحدة على شكل هيئة عامة تتولى تنظيم عملية تقديم الدعم المالي " وفق برامج وشروط وضوابط محددة "من نوع النشاط الاقتصادي، والمنطقة الجغرافية، ومستوى دخل الشريحة المستهدفة، وسقف التمويل، وغير ذلك"، بهدف تنسيق الجهود وعدم تعارض البرامج وتذليل الصعوبات التي تواجه عملية التمويل، إلّا أنَّ تعدد الجهات والبنى التنظيمية قد لا يساعد على تحقيق هدف توحيد الجهود المنشودة، وإنَّ إناطة موضوع تنظيم عملية تقديم الدعم المالي بالهيئة المنظمة والراعية نفسها لنشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة، كفرع أو وحدة تابعة، يساعد أكثر على التكامل بين أجزاء منظومة الدعم الشامل، ويحدّ من الهدر في الوقت والمال، ويقلل من المشاكل البيروقراطية وتشابك العلاقات وتعارض المصالح[1].

ثانياً- المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدد من الصعوبات والمشاكل التي تتصل بحجم عملياتها ومواردها المحدودة أو حداثة عهدها، وهذه المشاكل موجودة من سنوات عديدة وبعضها الآخر بدأ بالظهور مع التغيرات الاقتصاديّة العالمية، وهذه المشكلات تتجلى في:

1- المشكلات التمويلية: والتي تعد من أولى العقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يوجد هناك صعوبة وضعف في فرص الحصول على التمويل المناسب من قروض من المصارف التجارية، حيث لا تتلاءم في الغالب المعايير المتبعة في المصارف مع طبيعة هذه المشاريع ومتطلباتها، بالإضافة إلى صعوبة شروط التمويل، عدا عن افتقاد عنصر الثقة في القائمين على المشروع الصغير، وينجم ذلك في أغلب الأحيان عن فقدان صاحب المشروع للجدارة الائتمانية المقدمة للمؤسسة التمويلية، بالإضافة إلى عدم توافر

[1]. راجع: المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية "مشكلة تمويل أم مشكلة تنظيم، دراسات اقتصادية، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، 2018، ص 17.

الضمانات الكافية لمنح التمويل للمشروع الصغير، وافتقار المشروع الصغير للخبرة في المعاملات المصرفية، عدا عن انخفاض القدرة تسويق المنتجات، وبالتالي انخفاض العائد المادي الذي تحقّقه المصارف من التعامل مع أصحاب الصناعات الصغيرة، والأهم من ذلك سيكون هنالك ارتفاع درجة المخاطرة في إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي أغلبها مشروعات فردية لا يتوفر عنها المعلومات الكافية بالمقارنة مع المشاريع الكبيرة[1].

أما عن المعوقات والمشكلات التمويلية التي تواجه القائمين على المشاريع، فقد تتمثل في ارتفاع تكلفة التمويل الذين يرغبون في الحصول عليه، وارتفاع نسبة المديونية مقارنة بأصول المشروع، لأنّ أصول المشروع الصغير لا توفر أصول الضمان الكافي للحصول على تمويل جديد في حال احتاج إليه، فترة تشغيله من أجل الاستمرار في العملية الإنتاجية، بالإضافة إلى تدخل مؤسسات التمويل وفرض الوصاية على المشروع الصغير، وذلك عند غياب الثقة به، ما يؤدي إلى ظهور مشكلات بين مؤسسات التمويل والمشروعات الصغيرة، خصوصاً في الدول النامية، ويمكن أن يكون التمويل المتاح في بعض الأحيان غير مناسب لاحتياجاتها التمويلية نظراً لانخفاض مدة الائتمان أو عدم كفايته. ونتيجة لتلك القيود، فإنّ المشروعات الصغيرة والمتوسطة تواجه قيود تمويل أصعب من القيود المفروضة على المشروعات الكبيرة من حيث ارتفاع أسعار الفائدة، وقصر مدد القرض والمغالاة في الضمانات المطلوبة، حيث تتجاوز تلك الضمانات حوالي 140 % من قيمة القرض[2]، وقد يُفضّل الاعتماد على سمعة المقترضين أكثر من الاعتماد على الضمانات المقدمة، وفي كثير من الأحيان تقتصر القروض على الزبائن ذوي العلاقات الجيدة بالمصارف المتمثلة في المشروعات الكبيرة، أما بالنسبة إلى بقية المشروعات فتفضل المصارف القروض الصغيرة وقصيرة المدى.

وفي سورية تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من صعوبة التمويل، خاصة التمويل المتوسط والطويل الأجل نتيجة غياب المنتجات والخدمات المالية المناسبة، وأيضاً نتيجة عدم قدرة المشروعات على تقديم المعلومات المطلوبة للمصارف، لتؤهلها الحصول على التمويل، مثل دراسات الجدوى وخطط العمل والضمانات المطلوبة[3]. كما تعد الاجراءات

[1]. راجع: أحمد حسين المشهراوي. وسام أكرم الرملاوي، أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في غزة من وجهة نظر العاملين فيها، مجلة جامعة الأقصى "سلسلة العلوم الإنسانية"، المجلد 9، العدد 2015، ص 144-146.

[2]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، مرجع سابق، ص73.

[3]. راجع: مجد جمعة، المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية ومنعكساتها الاجتماعية والاقتصادية، ورقة بحث مقدمة من الهيئة العامة للمنافسة ومنع

المتعلقة بحصول المشروعات الصغيرة والمتوسطة على التمويل المصرفي معقدة وطويلة ومكلفة وتستغرق وقتاً، حيث تعزف الكثير من تلك المشروعات عن السعي للحصول على القروض من المصارف والمؤسسات المالية، وتلجأ إلى الحصول على التمويل من العائلة والأقارب[1]. وقد "قدّر استبيان السياسات الذي أعده مركز الأعمال والمؤسسات السوري والمواد المرجعية أنَّ 88% من المشروعات الصغيرة والمتوسطة لم تسع للحصول على التمويل من المصارف بسبب الاجراءات الطويلة والمعقدة للحصول على القروض، وبينوا رغبتهم بتطوير أو توسيع عملهم فيما لو توفر التمويل بسهولة"، وهذا راجع إلى صعوبة حصول هذه المشروعات على التمويل نظراً إلى تعقيد الإجراءات المصرفية، المتعلقة بتقديم الطلب ومراجعته وتحليله كما أنَّ هذه الاجراءات الإدارية تتطلب وقتاً طويلاً[2]. وتزيد هذه المشكلات من تكلفة التمويل حيث ينطوي الأمر على رسوم مختلفة، من رسوم تمويل ورسم طابع ورسم تقييم خطة العمل "دراسة جدوى"، وارتفاع معدلات الفائدة المطبقة عليها نظراً لمخاطرها المرتفعة، كما أنَّ مستوى الضمانات أو الكفالات الشخصية التي تطلبه المصارف السورية يعادل على الأقل ضعفي مبلغ القرض المطلوب[3]. بالإضافة إلى تعدد تعاريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتبعيتها لأكثر من جهة من وزارة صناعة، والهيئة العامة للتشغيل وتنمية المشروعات، ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، ومصرف سورية المركزي، وتتداخل هذه التعاريف مع التعريف المعتمد لدى الهيئة السورية للاستثمار، وهذا ما يعكس صعوبة استخدام هذه المشروعات لبرامج الدعم، ويعكس أيضاً صعوبة التمييز بينها وتحديدها بدقة وتداخلها، حيث أنَّ مشروعاً واحداً يمكن اعتباره صغيراً أو متوسطاً أو كبيراً بحسب التعريف الذي يمكن أن نعتمده[4].

2- المشكلات الاقتصاديّة: وهي التي تتعلق بالمناخ الاقتصادي ومناخ الاستثمار العام، فالانكماش والركود في قطاع ما، يكون المشروع الصغير مرتبطاً به، يلعب دوره بالنسبة إلى تلك المشاريع، ما قد يعيق تشغيل المشروع تشغيلاً اقتصادياً يضمن تحقيق أقصى معدل للربح

الاحتكار مديرية السياسات والتشريعات في سورية.

[1]. راجع: تقرير التنافسية الوطني الأول، مركز ريادة الأعمال السوري، 2009.

[2]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، مرجع سابق، ص 46.

[3]. راجع: مجد جمعة، المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية ومنعكساتها الاجتماعية والاقتصادية، مرجع سابق.

[4]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، مرجع سابق، ص 78.

بأقل تكاليف، بالإضافة إلى المنافسة بين المشروعات الصغيرة ذاتها أو بينها وبين المشروعات المتوسطة والكبيرة، وعدم الاستفادة من حوافز الاستثمار التي تُقدّم للمشروعات الكبيرة، والفرص التي تضيع على المشروعات الصغيرة مقارنةً بتلك التي تتمتع بها المؤسسات الكبيرة.

3- المشكلات التسويقية: حيث تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من مشكلات وصعوبات تسويقية داخلياً وخارجياً، نتيجة المنافسة القوية التي تتعرض لها من قبل المشروعات الكبيرة والشركات التجارية التي تقوم باستيراد المنتجات المماثلة.

أ- مشكلات تسويقيّة خارجيّة: تتعلق بالعوامل الخارجية التي تؤثر في السياسة التسويقية للمؤسسة، تتوقف على تبدل رغبات المستهلك وسلوكه، بالإضافة إلى ميوله إلى المنتجات الأجنبية، وتقليده للنمط الغربي في الاستهلاك أو ضعف المنافسة مع المنتجات المستوردة، وعدم توفر الحماية اللازمة للمنتجات الوطنية، أو انخفاض حجم الطلب في السوق المحلية عموماً، وهذا ما جعل أساليب التسويق التقليدية عاجزة عن الاستمرار في الحصول على حصة ثابتة في السوق.

ب- مشكلات تسويقية داخلية: نابعة من إهمال المشروعات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها، حيث يوجد هناك ضعف وقلة اهتمام بالمجالات التسويقية ونقص المعلومات عن السوق بشكل عام، ونقص الخبرات والقدرات التسويقية والمؤهلات لدى العاملين، أو ضعف خبرتهم ومعرفتهم بمفاهيم التسويق، وحصر ذلك المفهوم بنظرهم بأعمال البيع والشراء والتوزيع. وتلك العوامل جميعها تؤثر في النهاية بحجم المعدلات الربحية، حيث يضطر صاحب المشروع الصغير إلى الاعتماد على الوسطاء من التجار في عملية التسويق وإلى قبول أسعار منخفضة. وتعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية من ضيق حجم السوق المحلية بسبب ضيق المنافذ التسويقية التي يتم من خلالها تصريف المنتجات، بالإضافة إلى قلّة استخدام التكنولوجيا وصعوبة الحصول عليها وغياب الابتكار والتجديد في المنتجات[1].

4- المشكلات الإداريّة والتنظيميّة[2]: وتدور هذه المشكلات حول فكرة اختيار المشروع، حيث

[1]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، مرجع سابق، ص 78.

[2]. راجع: الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم السامية للسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور عمر فرحاني، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2017-2018، ص 11.

يتم اختيارها في الغالب بشكلٍ غير مدروس، عدا عن المشاكل المتعلقة بتوفير المساحة والموقع المناسب لإنشاء وإقامة المشروع، ما يترتب عليه لاحقاً فشل المشروع أو الانتقال إلى مشاريع أخرى، كما تدور هذه المشكلات حول الإدارة القائمة على المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تتميز الطابع الفردي، حيث تسود التركيبة العائلية للمشروع، وهذه الأخيرة تكون مبنية على تقاليد وخبرات فردية، حيث تتميز بمركزية اتخاذ القرار (إذ قد يضطلع فرد واحد أو عدد قليل من الأفراد بكافة المهام والمسؤوليات الفنية والإدارية والتمويلية والتسويقية)، وهي ظاهرة تشكل قصور في الخبرات الإدارية والقدرات التنظيمية، وبالتالي عدم الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل في زيادة الإنتاج[1]، وعلى الرغم من أنَّ هذه المشروعات تُعدُّ المستقطب الأساسي لرواد الأعمال، وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع وما لديه من مهارة في الإدارة، إلّا أنَّ هؤلاء هم قلة بالنسبة إلى الكم الكبير للمشروعات الصغيرة، حيث تفتقر هذه المشروعات للإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات الفنية والتسويقية والمحاسبية. كما تعاني المشروعات من نقص شديد في المعلومات والبيانات التي تمكنها من اتخاذ قرار الاستثمار على أسس اقتصادية رشيدة، ما يترتب عليه عدم إدراك صاحب المشروع الصغير لفرص الاستثمار المتاحة أو جدوى التوسع أو تنويع النشاط، كما أن ضعف الإلمام بتطورات الإنتاج وحجم الواردات ومستويات الأسعار والعديد من المتغيرات الاقتصادية، يجعل من الصعوبة على صاحب المشروع تحديد سياسات الإنتاج التي تساعد على تدعيم القدرة التنافسية في السوق أو في علاقاتها مع المؤسسات والشركات الكبيرة[2]. وفي سورية تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من ضعف الخدمات الاستشارية الخاصة بقطاع الأعمال لضعف المهارات والخبرات الإدارية، وتدني مهارة اليد العاملة المنتجة بسبب عدم توفر مؤسسات تدريب مناسبة[3].

5- المشكلات التشريعية: وهي المشكلات القائمة على غياب القوانين والتشريعات والمؤسسات الداعمة والحامية للمشاريع الصغيرة، كالقوانين الضريبية، والقوانين الخاصة بالتجارة والضمان الاجتماعي، عدا عن البيروقراطية الحكومية والتعقيدات التي تترافق مع

[1]. راجع: قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، مرجع سابق، ص 89-90.

[2]. راجع: عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تمويل المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص 30.

[3]. راجع: نادية عوكر، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجمهورية العربية السورية، نجوة حول تسخير التكنولوجيا لتحسين القدرة التنافسية والإنتاجية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الصناعة، مصر، 2007، ص 35.

إنشاء المشروع وصعوبة الحصول على التراخيص اللازمة له، بالإضافة إلى تعدد الجهات التفتيشية والرقابية، وغياب التنسيق بين هذه الجهات والجهات القائمة على المشروعات الصغيرة، بالإضافة إلى نقص الخبرة والكفاءة على مواجهة المتغيرات التي قد تطرأ على القوانين والأنظمة في البلاد.

إنَّ بيئة تشريعات وقوانين الأعمال الحالية الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، تعدُّ معقدة وكثيرة المتطلبات في آن واحد، وتعد التشريعات والقوانين الخاصة بالأعمال في سورية غير متناسقة ومكرّرة، حيث لا يوجد تنسيق بين الوزارات حول تصميم وتطوير التشريعات والقوانين، ويوجد مجموعة من العراقيل التي تعترض رجال الأعمال والمستثمرين المحليين والأجانب، بالإضافة إلى تفشي مظاهر الرشوة والروتين، وتعدّد المؤسسات التي تمنح الموافقات والتراخيص وإهمال المؤسسات المعنية وسوء تطبيق القوانين الجديدة إن وُجدت[1].

الفرع الثاني

تطوير واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية منذ فرض التدابير الاقتصادية عام2011

أولاً- واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية في ظل التدابير الاقتصادية المفروضة منذ عام 2011: لقد أدت التدابير الاقتصادية القسرية المفروضة منذ عام 2011 إلى انخفاض حاد في صادرات القطاع الخاص في سورية، بما في ذلك الصادرات غير النفطية، كما تراجعت الواردات أيضاً لكن ليس بالسرعة نفسها، وتراجع انتاج النفط، حيث باتت سورية تستورد النفط ومشتقاته، كما أدت التدابير إلى تحويل قسم كبير من الاقتصاد إلى القطاعات غير الرسمية، وقد ساهمت تلك التدابير الاقتصادية القسرية المفروضة في التقليل من فرص العمل، وتراجع نمو الشركات الصناعية الجديدة الصغيرة والمتوسطة، حيث واجهت معوقات نتيجة الدمار الذي طال قطاع الكهرباء، وآثار التدابير على تجارة النفط والغاز والكهرباء، مع البلدان المجاورة، والقيود المفروضة على استيراد رؤوس الاموال وقطع غيار محطات الكهرباء.

وقد أولت الحكومة طوال سنوات الحرب التي بدأت عام 2011 اهتماماً كبيراً بدعم

[1]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، مرجع سابق، ص 45.

المشروعات الصغيرة والمتوسطة بحسبانها أحد الاجراءات التي تعمل عليها للحد من تراجع الأداء الاقتصادي، ومحاولة تكييف الوضع الاقتصادي ليتناسب مع ظروف الأزمة والتخفيف من الآثار السلبية لجملة التحديّات والصعوبات التي رافقت الاقتصاد الوطني[1]، وقد كان من بين السياسات والاجراءات لتنفيذ الإصلاح المالي "تطوير الإطار المؤسسي والتشريعي لعمل الشركات الصغيرة والمتوسطة، وبما يضمن تطورها الأفقي بزيادة عددها، والرأسي بتعزيز قدرتها التنافسية حسب النشاط والتوزع الجغرافي"[2].

في عام 2016 صدر القانون رقم (2) القاضي بإحداث الهيئة العامة لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتمّ ربطها بوزير الاقتصاد والتجارة الخارجية، لتحلّ محل هيئة التشغيل وتنمية المشروعات، وعرّف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنّها "المشروعات التي تمارس نشاطها في قطاعات الزراعة أو الصناعة أو الحرف التقليدية أو التجارة أو الخدمات أو المهن أو النشاط الفكري.. ويتم وضع تعريف وتحديد الحدود الدنيا والقصوى لحجم كل نوع من أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بقرار من مجلس الوزراء"، حيث كان من أهم أهداف الهيئة وضع دليل تعريفي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة يُعرّف بهذه المشروعات وفق حجم النشاط والتوزع الجغرافي وبما يمثل دليلاً وطنياً لاستهدافها ببرامج الدعم والتسهيلات الإدارية والتمويلية بالتنسيق مع الجهات المختصة، وجاء دليل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بتصنيفات مختلفة لكل قطاع من حيث عدد العمال والمبيعات والموجودات[3]. لذلك وفي سبيل تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتسهيل نفاذها إلى الخدمات المالية، لضمان استدامتها صدر القانون رقم 12 لعام 2016، الذي نصَّ على إنشاء مؤسسة ضمان مخاطر قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بهدف تمكين هذه المشروعات من الحصول على التمويل المطلوب من المؤسسات المالية بما يسهم في تنمية قطاع المشروعات الصغيرة، وتعزيز التنافسية في القطاع المالي، وتحسين مستوى الخدمات المالية التي يقدمها للمشروعات، حيث يمكن من خلال مؤسسة ضمان مخاطر القروض "في حال تفعليها" أن تساعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوصول إلى الأجهزة المصرفية لتأمين التمويل اللازم لها على أساس معالجة إشكالية عدم توافر الضمانات الكافية التي

[1]. راجع: بيان الحكومة المالي لعام 2014 و 2016، وزارة المالية، دمشق.

[2]. راجع: بيان الحكومة المالي لعام 2015، وزارة المالية، دمشق.

[3]. راجع: دليل تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، دمشق، ص 6.

يطلبها عادة القطاع المصرفي[1].

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سورية الجزء الأكبر من إجمالي بنية القطاع الخاص من عمالة واستثمارات، ورغم صعوبة تحليل الوضع الراهن لهذه المؤسسات حيث إنَّ قسماً كبيراً منها يعمل في إطار الاقتصاد غير الرسمي، إلّا أنَّ العديد من الدراسات والأبحاث تؤكّد على الدور الكبير الذي تلعبه هذه المشروعات في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سورية، من خلال مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي أو في زيادة حجم الاستثمار أو تخفيض معدلات البطالة والتقليل من الاستيراد[2]. وتشكّل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية ما يزيد عن 90% من إجمالي عدد المشروعات لتنتج حوالي 61% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي لعام 2008، وتشغل حوالي 65% من اليد العاملة في سورية[3]. وقد بلغت نسبة مساهمة هذه المؤسسات في الناتج المحلي الإجمالي عام 2009 حوالي 49.8% وتتركز النسبة الأكبر من هذه المساهمة من هذه المساهمة في قطاعي التجارة والمال والتأمين بنسبة (25.6%)، تليها المؤسسات الصناعية بنسبة (11.1%) والمؤسسات الزراعية بنسبة (9%) وتساهم مؤسسات قطاع البناء والتشييد والنقل والاتصالات بالنسبة المتبقية البالغة (4.1%)[4].

كما تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الصادرات وتخفيض العجز في الميزان التجاري عن طريق توفير المواد والمنتجات النهائية للسوق المحلية، ما يخفض من استيرادها من جهة ويخفض تكاليف الإنتاج والمنتج النهائي من جهة أخرى، وذلك بتوفير مستلزمات الإنتاج من المواد نصف المصنعة محلياً، ما يؤدي إلى الحصول عليها بأسعار تنافسية أقل من أسعارها في حال الاستيراد، ومع دراسة توزع الصادرات السورية حسب طبيعة المواد للقطاعين العام والخاص، فإنَّ القطاع الخاص والذي تُشكّل المنشآت الصغيرة والمتوسطة النسبة العظمى منه، يساهم بالنسبة الأكبر من صادرات المواد المصنعة بنسبة (81%) لعام 2009، كما يساهم بالنسبة العظمى من صادرات المواد نصف المصنعة بنسبة (95%)

[1]. راجع: د. رشا سيروب، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، دراسات اقتصادية، 2018، ص 21-22.

[2]. راجع: د. عامر خربوطلي، محاضرة حول المشاريع الصغيرة والمتوسطة مرتكز التنمية ومخرج الأزمة، مرجع سابق، ص 5.

[3]. راجع: عمران التلا، واقع التسويق الداخلي في شركات الوساطة المالية، دراسة استكشافية في مجموعة الشركات الصغيرة والمتوسطة في مدينة دمشق، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، 2015، ص 88.

[4]. راجع: المجموعة الإحصائية السورية عام 2010.

لنفس العام[1].

مع بداية الأزمة بدأت المشروعات الصناعية والتجارية الصغيرة منها والمتوسطة بالتراجع الحاد في قيم الإنتاج الصناعي والتبادل التجاري، وعجز طال الميزان التجاري نتيجة توقف العديد من المصانع وعدم القدرة على إنتاج سلع قابلة للتصدير، بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف الشحن والنقل والتأمين والطاقة وبالتالي ارتفاع تكاليف التصنيع والتصدير، ليتم فرض التدابير الاقتصادية الدولية القسرية، وتوقف مشاريع اتفاقيات التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي، ما أدى إلى حدوث تراجع حاد في عمليات الترانزيت والمناطق الحرّة والإدخال المؤقت، وانتشار اقتصاد الظل في مجال التجارة الداخلية بشكل كبير والاعتماد على نقاط بيع السلع الاستهلاكية بطريقة مبعثرة وغير نظامية، وقد كان للأزمة التي مرت بها سورية وما زالت تداعيات اقتصادية كبيرة وحادة كان في مقدمتها تراجع الناتج المجلي الإجمالي ومعدلات النمو في أغلب القطاعات الاقتصادية وتراجع حاد في إقامة وتأسيس المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد تراجع عدد المشاريع الصغيرة المشمولة بأحكام المرسوم رقم 8 لعام 2007 من (105) عام 2010 إلى (24) مشروع عام 2012، وإلى (13) مشروعاً عام 2013، و (11) مشروع عام 2014، ثم ارتفع إلى (23) عام 2015، ثم إلى مشروعين فقط خلال الربع الأول من عام 2016[2].

لقد أدت الأزمة التي مرت على سورية منذ عام 2011، إلى تراجع أعداد هذه المشاريع، كما زادت من الصعوبات التي كانت تعاني منها قبل عام 2010، وفاقمتها، من حيث انعدام التمويل المصرفي، وفقدان العمالة، وارتفاع تكاليف المواد الأولية والشحن والنقل والطاقة، صعوبات المناطق غير الآمنة، وتوقف التصدير والاستيراد بفعل التدابير القسرية التي فرضها الغرب، والحرب الميدانية التي تعرضت لها سورية.

إن الوضع الاقتصادي الناجم عن الأزمة المتمثل في حالة الركود والكساد التي أصابت القطاعات جميعها في سورية، وانخفاض القوة الشرائية لليرة السورية والتضخم الحاصل الناتج عن التمويل بالعجز، يؤثر في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يؤدي التضخم إلى زيادة حاجة الاقتراض، فالمخزون والذمم المالية ستزداد قيمتها مع التضخم، بالإضافة إلى

[1]. راجع: المجموعة الإحصائية السورية عام 2009.

[2]. راجع: هيئة الاستثمار السورية.

ارتفاع نسب الفوائد، حيث يترافق ذلك مع اجراءات حكومية تؤدي إلى تضاؤل في الائتمان، حيث تكون المشروعات الصغيرة غير جاهزة للتنافس مع المؤسسات الكبيرة من خلال العرض المتناقص للأموال المقرضة هذا من ناحية، ومن جهةٍ أخرى، فإنَّ معدل الخصم الذي تمَّ اعتماده وفق مؤشرات الفائدة على القروض طويلة الأجل ومعدل التضخم والمخاطرة وهو في هذه الحالة سيكون مرتفعاً، حيث أنَّ القيم الحالية للتدفقات النقدية عند تقييم المشروعات لن تكون مجدية عند معدلات تضخم مرتفعة كما هو الحال اليوم في سورية[1]. وتستطيع المشروعات الصغيرة بسبب صغر حجم أموالها وسهولة تأسيسها وقيمها المضافة الكبيرة، خلق عرض سلعي وخدمي ومتعاظم ومستمر ومتنوع وبتكاليف قليلة يخفف من حدة الفجوة ما بين تدفقات العرض والطلب التي تعد أحد أسباب التضخم، وهذا بدوره يحتاج إلى تأمين تمويل لتلك المشروعات بتكاليف منخفضة من خلال تخفيض نسب الفوائد للمقترضين، بحيث يزداد إنشاء هذه المشروعات ويسرع إنتاجها للسلع والخدمات ورفع معايير الربح فيها، ليأتي دور المصرف المركزي في منح تسهيلات لتلك المشاريع عبر المصارف الخاصة والعامة.

وإذا تطرقنا إلى مسألة الركود والانكماش التي تعاني منها السوق المحلية نتيجة تراجع الطلب على السلع، بسبب ارتفاع أسعارها، وتراجع الأسواق الخارجية وضعف القوة الشرائية، فإنَّ المشروعات الصغيرة التي يديرها رواد الأعمال قادرة على تحفيز عودة الانتعاش للاقتصاد السوري من خلال نجاح رواد الاعمال في إحداث تغيرات جديدة في أعمالهم وتوسيع نطاقها من خلال ارتفاع أسعار الآلات ومستلزمات الإنتاج وارتفاع أسعار سلع الاستهلاك نتيجة ارتفاع الطلب الناجم أساساً عن توسيع الأعمال وارتفاع الأجور وتوسيع التسليفات المصرفية وتراجع البطالة حيث يؤثر الاستثمار الجديد لأصحاب الأعمال الصغيرة في كفتي العرض والطلب اللذين يشكلان معادل النمو الاقتصادي، حيث يزيد رأس المال الجديد من إمكانية النمو من خلال توفير الفرص ويستخدم الإنفاق الناجم عن الطاقة في توفير الطلب وبذلك تتحقق عملية النمو المتوازن، ولكن ذلك يقوم أيضاً على عدة ركائز، من خلق مناخ الأعمال الملائم لتأسيس وازدهار الاعمال، والإسراع بانطلاقة المؤسسات الداعمة لهذه المشاريع، وتوفير التمويل اللازم، وأخيراً توفير ضمانات الاقتراض[2].

[1]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، مرجع سابق، ص 6.

[2]. راجع: د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، مرجع سابق، ص37.

ثانياً– مجالات تطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة في سورية: على الرغم من وجود تصوّر واضح لدى الحكومة حول أهمية دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنَّ الصيغ المطروحة بالإضافة إلى استمرار فرض التدابير الاقتصادية القسرية لا تلبي الطموحات، خصوصاً ما يتعلق بتبعية المرجعية المؤسساتية المزمع إنشاؤها، حيث أنَّ هذه المرجعية في حال أخذت شكل هيئة عامة، يجب أن تتمتع بالقوة والدعم والصلاحيات الكافية، من خلال تبعيتها إلى رئاسة مجلس الوزراء بشكل مباشر، وليس إلى وزارة بعينها، بما يضمن استقلاليتها وتفرغها وقدرة أكبر على التنسيق مع جميع الجهات من وزارات ومؤسسات وجمعيات ومنظمات دولية، تكون المشروعات هذه أحد اهتماماتها، وضمن قائمة برامج الدعم المالي والفني، وضمن قائمة برامج الدعم المالي والفني "كالمؤسسة الدولية للتمويل التابعة لمجموعة البنك الدولي أو بنك الاستثمار الأوروبي، أو صناديق التنمية العربية والإسلامية وغيرها"

لذلك فإنَّ تطوير عمل الشركات الصغيرة والمتوسطة يتطلب وجود منظومة متكاملة، تقوم على الدعم المباشر وغير المباشر، القائم على توافر الإطار القانوني والتنظيمي الملائم، من تشريعات وقوانين وإجراءات ناظمة، بالإضافة إلى ضرورة وجود الجهات الراعية والداعمة الرسمية وغير الرسمية، بالإضافة إلى أنَّ وسائل الدعم المالية والبشرية والتقنية والفنية، ترافق عمل هذه الشركات طوال فترة دورة حياتها، أي منذ وجودها كفكرة قابلة للتطبيق وتأسيسها، مروراً بنموها وتطورها، وصولاً إلى انتهاء عملها بحلّها وتصفيتها.

ويتمثل الدعم التنظيمي أو الرسمي في قيام الحكومة بتنظيم قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة، وإشرافها عليه وتأمين الإطار القانوني والتنظيمي الناظم والداعم لعمل هذه الشركات، من خلال تأمين بيئة عمل مناسبة تتسم بالمنافسة وعدالة الوصول إلى الموارد والأسواق، وتخفيف الأعباء الإدارية التي تحول دون تأسيس هذا النوع من الشركات والدور الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني، إلا أنَّ طريقة الاهتمام الحكومي بها تختلف تبعاً لحجم هذا القطاع في كل دولة، فقد يكون على سبيل المثال تنظيم عمل هذه الشركات والإشراف عليها من خلال مديرية ضمن إحدى الوزارات مثل وزارة الاقتصاد أو الصناعة، كما هو الحال في سورية[1]. يتبع ذلك الإسراع بوضع استراتيجية وطنية لدعم هذه المشروعات كونها تمثل الرؤية المستقبلية المطلوبة، والعمل على اعتماد خارطة استثمارية للمشروعات الصغيرة بأشكالها

[1]. راجع: المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية "مشكلة تمويل أم مشكلة، مرجع سابق، ص 10.

كافة، بحسب توافر عناصر المواد والأيدي العاملة في سورية وجعلها مرنة وفقاً للظروف والأزمة التي تمرّ بها سورية مع فرض الولايات المتحدة والغرب تدابير اقتصاديّة قسرية، كان آخرها ما يسمى "قانون قيصر"، بالإضافة إلى انتشار "وباء كورونا" الذي أدى إلى شل جميع الفعاليات والحركة التجارية والصناعية في جميع أنحاء العالم.

أما الدعم الفني فيتمحور حول البرامج والهيئات الحكومية وغير الحكومية التي تهدف إلى تقديم دعم فني يساعد رواد الأعمال على تحويل أفكارهم إلى مشاريع قابلة للحياة، سواء من خلال تقديم الدراسات والأبحاث العملية أم من خلال تقديم الاستشارات الفنية أم من خلال التدريب والتأهيل وإكساب الخبرات والمهارات، وتأخذ هذه الهيئات شكل معاهد أو مراكز أبحاث متخصصة بشؤون الشركات الصغيرة والمتوسطة[1]، ضرورة تعزيز دور الإدارة المحلية واعتبار مجالس المدن والبلدات من ضمن مهامها التنموية مراكز لدعم وتشجيع المشروعات الصغيرة في الأماكن التي تتواجد فيه دون الحاجة إلى المركزية، والعمل على إعداد برنامج وطني غايته وضع خطط القروض الصغيرة في التجمعات المحلية في المناطق الريفية والمدنية[2].

كما هو الحال في المملكة المتحدة، حيث يسعى اتحاد الشركات الصغيرة إلى تحقيق جملة من الأهداف تتلخص بزيادة مستوى التوظيف وتشجيع وحماية مصالح الشركات الصغيرة في المملكة المتحدة والترويج للفوائد المتأتية من عمل الشركات الصغيرة، وتحديد الاحتياجات المتغيرة باستمرار لأعضائه من خلال التواص المستمر مع الحكومة وغرف التجارة والصناعة وأجهزة الإعلام المختلفة[3].

أما عن مسألة التمويل، الذي يعد عاملاً أساسياً في نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، عبر مراحل التأسيس والتطور والإبداع والنمو، وهو من أكثر العوامل المؤثرة، حيث أنَّ الحصول على تمويل لتأسيس شركة صغيرة أو لتوسيع أعمالها قد يكون صعباً لها، نظراً لعدم قدرتها على تقديم ضمانات كافية أو لعدم وجود سجل ائتماني، يحوي معلومات وافية عن مؤسسيها أو نشاطها أو وضعها المالي، لذلك تتردد المصارف والمؤسسات المالية في منح القروض، خشية تعرضها لمخاطر التعثر المالي وعدم السداد من قبل هذه الشركات،

[1]. راجع: المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية "مشكلة تمويل أم مشكلة، مرجع سابق، ص 12.

[2]. راجع: د. عامر خربوطلي، محاضرة حول المشاريع الصغيرة والمتوسطة مرتكز التنمية ومخرج الأزمة، مرجع سابق، ص 18.

[3]. Annual Report & Financial Statements 2013-2014, Federation of Small Businesses, UK.

بعكس الشركات الكبرى التي لا تواجه هذه الصعوبات، ومن هنا تبرز أهمية شبكات الدعم الرسمي وغير الرسمي التي تهدف إلى تسهيل الحصول على التمويل المناسب، كأن تقوم الحكومة بتقديم دعم مالي مباشر، من قروض وبرامج تمويل صغير وصناديق القروض المخصصة للشركات الصغيرة والمتوسطة التي تعمل في مجالات الزراعة أو الصناعة أو التقنيات العالية، أو من خلال تقديم الضمانات الكفيلة بتسهيل الحصول على التمويل اللازم، من خلال تأسيس مؤسسات متخصصة تمتلك الخبرات وكفاءات لعملية تقديم الضمانات الكافية للمصارف والتي تساعد الشركات في الحصول على القروض، ويطلق على هذا النوع من المؤسسات "مؤسسات ضمان مخاطر القروض"، ويمكن لجهات حكومية أو للمصارف أو للمؤسسات المالية، ولأي جهة أو كيان أو اتحاد أو جمعية أن تشارك في تأسيس هذه المؤسسات، تبعاً للقوانين والأنظمة السائدة أو الهدف الذي أُنشأت من أجله[1]، وعليه يمكن اعتماد التمويل بضمانة الفكرة أو دراسة جدوى المشروع من الناحية الاقتصاديّة بدل استخدام الضمانات العقاريّة، كما يمكن تفعيل عمل مؤسسة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسة ضمان مخاطر القروض من ناحية انجاز وضع تعريف وطني شامل لهذه المشروعات والبدء بتقديم الخدمات والمسؤوليات والمهام الموكولة بهذه المؤسسة لتحقيق الأهداف المطلوبة، كما يمكن اعتماد التسليف التشاركي عبر صناديق تمويل المشروعات المتناهية الصغر بدون فوائد، بحيث يكون التسديد على شكل أقساط مريحة، وإعفاء الأرباح المتولدة من إقراض هذه الشركات، وتقديم دعم جزئي أو كلي من الحكومة بالنسبة للفوائد على القروض المقدمة لهذا القطاع.

وبالحديث عن أشكال الدعم يأتي أخيراً الدعم المعلوماتي، فإنّه يأخذ شكل تأسيس شركات أو مكاتب، تكون مهمتها بناء قاعدة بيانات كبيرة حول الشركات الصغيرة والمتوسطة، تعمل على تقديم صورة واضحة تقوم على مؤشرات وتقارير إحصائية، عن حجم القطاع ومستوى نشاطه ضمن الاقتصاد الوطني، بحيث يساعد ذلك في الحصول على التمويل المطلوب، إما بشكل مباشر عن طريق استفادة المؤسسات المالية من هذه المعلومات، في بناء قراراها الائتماني المتعلق بمنح التمويل، أو بشكل غير مباشر من خلال تقديم هذه البيانات، إلى مؤسسة ضمان مخاطر القروض، التي تتولى بدورها عملية تقديم الضمانات

[1]. راجع: المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية "مشكلة تمويل أم مشكلة، مرجع سابق، ص 23.

الكافية للمؤسسات المالية المانحة، تكليف المنظمات الداعمة للأعمال مثل الغرف بمختلف أنواعها "التجارية، الصناعية، الزراعية، السياحية" وغيرها لتقديم خدمات النصح والمشورة والتدريب والمعلومات باعتبارها الأكثر تمثيلاً وقرباً من هذه المشروعات[1].

الخاتمة: من السابق يمكن القول بأنّ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور مهم في عملية دعم عجلة التقدم الاقتصادي والاجتماعي لأي بلد، ومن ضمنها سورية، وفي ظل ما لحق بالاقتصاد الوطني في سورية من أضرار نتيجة الحرب التي بدأت ومازالت منذ عام 2011، والتدابير الاقتصادية القسرية التي فرضتها دول عديدة، فإن الاهتمام بهذه المشروعات يحتل مكانة مهمة، لمساهمتها في زيادة معدلات الاستثمار وخلق فرص العمل ورفع مستوى دخل الفرد، وزيادة الطلب والاستهلاك المحلي وتخفيض العجز في الميزان التجاري، وعليه فقد توصلنا إلى ما يلي من **الاستنتاجات والتوصيات:**

[1]. راجع: د. عامر خربوطلي، محاضرة حول المشاريع الصغيرة والمتوسطة مرتكز التنمية ومخرج الأزمة، مرجع سابق، ص 20-21.

- الاستنتاجات:

1- للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة من ناحية الكفاءة والإنتاجية وتخصيص شامل للموارد، وهذا بدوره يؤدي إلى تحقيق عائد كبير له أهميته، بموارد محدودة، ولهذا أهمية كبيرة بالنسبة إلى سورية خصوصاً في ظل ما تعرضت له البلاد من توقف للعجلة الصناعية والتجارية، في ظل ما تمر به سورية من حرب وتدمير وتدابير اقتصادية قسرية مفروضة عليها من قبل عدد كبير من الدول.

2- تأثير التدابير الاقتصادية القسرية في الإنتاج والاستيراد والتصدير وعدم توفير البيئة التشريعية الجيدة والمحفزة لتنمية هذه المشروعات، يساهم في تأخير إنشاءها في سورية، عدا عن الدمار الذي لحق القطاع الصناعي، والتوجه نحو المشاريع الربحية قصيرة المدى.

3- تتصف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بسهولة تأسيسها وتنظيمها، حيث تتصف بحاجتها لرأس مال أقل ولمقومات إحداث متوفرة، خصوصاً في قطاعي الصناعة الغذائية والزراعية والخدمات، وتناسب البنية الاقتصادية السورية والقطاع الخاص تحديداُ فيما يتعلق بإقامة المشروعات الفردية والعائلية والورش الصغيرة.

4- تستطيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من رفع الطاقة المتاحة للصادرات السورية، وتأمين القطع الاجنبي، كما تستطيع استقطاب وتوليد فرص عمل كبيرة، بالإضافة إلى قدرتها على تحقيق معدلات نمو اقتصادي كبير.

التوصيات:

1- يعاني قطاع الصناعة بشكل عام وقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكلٍ خاص تحدٍ كبير ينعكس على شكل مستويات مرتفعة من الدمار أصابت كل جوانبه، لذلك لا بد من العمل على إلغاء تلك التدابير وإعادة النظر فيها، وعلى المجتمع الدولي حث الدول الفارضة على بحث أمرها، بحسبان عدم شرعيتها من جهة، وتأثيرها على القطاعات الاقتصادية والمالية في سورية.

2- إن انتعاش وقيام المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوّرها يمكن أن يشكّلا عنصراً أساسياً في استقرار الاقتصاد، وبشكلٍ عام البلاد، إذ من شأنهما أن يعزّزا الإنتاج المحلي، ويقلّلا بشكل جزئي الضغط على الليرة السورية لتمويل السلع المستوردة. وقد يساهم هذا العامل إلى حدّ ما أيضاً في خفض اعتماد سورية على المنتجات المستوردة، لذلك لابد من تهيئة الجو المناسب لإقامتها وتشجيعها وحمايتها، لجذبها وتطويرها، وهذا يتحقق بعد انتهاء فرض الدول للتدابير الاقتصادية القسرية الدولية.

3- ضرورة العمل على تهيئة الجو المناسب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الذي يساعد على تبسيط إجراءات ومراحل دورة الحياة لأي مشروع عماده الشفافية، من خلال برنامج وطني يقوم على خطط مدروسة، مع ضرورة القضاء على الروتين والتعقيدات التي ترافق وجوده، بحيث يتم وضع سياسات قادرة على تطوير عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتنسيق مع الجهات المعنية وربطها باستراتيجيات وخطط التنمية الوطنية، والتنسيق مع الجهات الحكومية في سبيل تحقيق النتائج المطلوبة. وتقديم إعفاءات ضريبية على أنشطة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتطوير قاعدة معلومات متخصصة في المجالات التي تحتاجها المشروعات الصغيرة بصفة خاصة، والعمل على تفعيل مؤسسة ضمان القروض، وإعفاء الأرباح المتولدة من إقراض تلك الشركات.

4- في ظل الوضع الراهن ومع تحسن الأحوال العسكرية واستعادة الجيش العربي السوري وحلفاءه العديد من الأراضي من يد المسلحين، وفي ظل التدابير الاقتصادية المفروضة من دول كثيرة، لا بد من العمل على تنشيط وتشجيع ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال دعم عمليات الاستيراد والتصدير، وتحسين عمليات التسويق، والعمل على تفعيل حاضنات الأعمال في وضع برامج تدريبية للقائمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ورفع مهاراتهم المختلفة في المجالات كافة.

المراجع:

أولاً– الكتب:

– صالح مهدي العامري، طاهر محسن الغالبي، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر، ط 4، الأردن، 2014.

– عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تمويل المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001.

– علي السلمي، المفاهيم العصرية لإدارة المنشآت الصغيرة، سلسلة عالم الإدارة، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 1999.

– د. فاتنة عبد العال، العقوبات الدولية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.

ثانياً– الرسائل العلمية:

– خولة محي الدين يوسف، العقوبات الاقتصاديّة الدوليّة المُتَّخذة من مجلس الأمن وانعكاسات تطبيقها على حقوق الإنسان، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، كلية الحقوق، 2012.

– رامي زيدان، تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية "دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية"، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2005.

– عمران التلا، واقع التسويق الداخلي في شركات الوساطة المالية، دراسة استكشافية في مجموعة الشركات الصغيرة والمتوسطة في مدينة دمشق، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، 2015.

– قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2015.

ثالثاً– الأبحاث:

– أحمد حسين المشهراوي. وسام أكرم الرملاوي، أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في غزة من وجهة نظر العاملين فيها، مجلة جامعة الأقصى "سلسلة العلوم الإنسانية"، المجلد 9، العدد 2015.

– ربيع نصر. زكي محشي. خالد أبو اسماعيل، الأزمة السورية "الجذور والآثار الاقتصادية والاجتماعية، المركز السوري لبحوث السياسات في الجمعية السورية للثقافة والمعرفة، كانون

الثاني 2013.

– د. رشا سيروب، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، دراسات اقتصادية، 2018.

– سمير سعيفان، ندوة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية الحادية والعشرون، 19 شباط 2008.

– د. عماد قاسم العاشور، راميا سلمان صقر، التقرير الختامي عن الفترة التدريبية الأولى من 2017/1/19 ولغاية 2017/4/27، المعهد الوطني للإدارة العامة، سورية.

– عبد الرحمن عنتر. عبدالله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، 2003.

– محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، سلسلة المدرب العالمية، مجموعة النيل– العربية، مصر، 2002.

– د. عدنان سليمان، الحرب الاقتصادية على سورية "قانون قيصر أنموذجاً ومطيّة"، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، 9 تموز 2020.

– عبد الله شامية محمد، ورقة مقدمة للندوة العلمية حول: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، كلية الاقتصاد، جامعة قاريونس، ليبيا، 2006.

– عامر خربوطلي، محاضرة حول المشاريع الصغيرة والمتوسطة مرتكز التنمية ومخرج الأزمة، الحلقة النقاشية التي تقيمها جمعية العلوم الاقتصادية السورية: حول الأزمة السورية وتداعياتها الاقتصادية، دمشق، 2016.

– كتوش عاشور، طرشي محمد، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بو علي بالشلف، الجزائر، 2006.

– المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية "مشكلة تمويل أم مشكلة تنظيم، دراسات اقتصادية، مركز دمشق للأبحاث والدراسات "مداد"، 2018.

– الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم السامية للسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور عمر فرحاني، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2017–2018.

– مجد جمعة، المشاريع الصغيرة والمتوسطة في سورية ومنعكساتها الاجتماعية والاقتصادية، ورقة بحث مقدمة من الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار مديرية السياسات والتشريعات في سورية.

– نادية عوكر، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجمهورية العربية السورية، ندوة حول تسخير التكنولوجيا لتحسين القدرة التنافسية والإنتاجية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الصناعة، مصر، 2007.

رابعاً– التقارير:

– تقرير مرحلي قائم على البحث أعدته اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان يتضمن توصيات تتعلق بآليات تقييم الأثر السلبي لتطبيق التدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان، وتعزيز المساءلة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون، البندان 3 و 5 من جدول الأعمال، (A/HRC/28/74)، 10 شباط 2015.

– تقرير المقرر الخاص المعنى بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان "إدريس الجزائري"، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثلاثون، البند 3 من جدول الأعمال، A/HRC/30/45، 10 آب 2015.

خامساً– القوانين:

– المرسوم التشريعي رقم 39 لعام 2006 الخاص بإحداث الهيئة العامة للتشغيل.

– القرار رقم 666 الصادر عن مجلس النقد والتسليف بتاريخ 2011/5/27.

سادساً– المواقع الالكترونية:

– أسامة زين العابدين، منشآت الأعمال الصغيرة هل هي السبيل إلى تنمية اقتصادية شاملة في سورية؟، 2004، متوفر على الرابط

– www.mafhoum.com/press7/196e19.htm

سابعاً– قرارات الأمم المتحدة:

– قرار اتخذته الجمعية العامة في 19 كانون الأول 2019، الدورة الرابعة والسبعون، المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: التجارة الدولية والتنمية، الوثيقة رقم A/RES/74/200، 2019/1/13.

ثامناً– الأبحاث الاجنبية:

- Report about the development in the Middle East & North Africa the international bank for reconstruction and development, the world bank, 2003.

- Bernard Sitt and Others, Sanctions and Weapons of Mass Destruction in International Relations, Geneva Centre for Security Policy, 2010.

- R. Michael Smith, Issues Concerning The Definition of Economic Sanctions, Glenville State College, Department of Political Science, Midwest political science, Chicago IL, April 2008.

- Maria Bengtsson, Economic Sanctions Go Smart: A human rights perspective, Master Thesis, Linkoping University, May 2002.

- David Lektzian, Making Sanctions Smarter: Are Humanitarian Costs an Essential Element in the success of Sanctions?, Norwegian Red Cross, International Peace Research Institute, Oslo, 2003.